

حكمة تدبير النفقات العمومية ورهانات الاستدامة المالية لتنزيل النموذج التنموي الجديد

Governance of Public Expenditure Management and the Challenges of Financial Sustainability for the Implementation of the New Development Model

مريم الخلفي Meryem el khlfi

طالبة باحثة بسلك الدكتوراه

مختبر الدراسات القانونية والسياسية

كلية العلوم القانونية والسياسية

جامعة الحسن الأول بسطات

الملخص :

توضح هذه الدراسة أهمية حكمة تدبير النفقات العمومية كآلية محورية لضمان الاستدامة المالية لتنزيل النموذج التنموي الجديد، من خلال تجاوز الاختلالات المرتبطة بالنظام التقليدي لتدبير الميزانية العامة، الذي كان يركز على صرف الاعتمادات دون تحقيق الأبعاد التنموية، واعتماد التدبير المبني على منطق النجاعة في الأداء وتقييم النتائج وربطها بالمحاسبة، من أجل تحسين مردودية النفقات العمومية وتوجيهها نحو تحقيق أهداف التنمية الاقتصادية والاجتماعية، والمساهمة في ترسيخ ثقافة الأداء وتحقيق التوازن بين ترشيد الإنفاق وتحقيق الأثر.

مع ذلك، تؤكد الدراسة أن نجاح تنزيل النموذج التنموي يظل رهينا بتفعيل فعلي وجدي لمضامين الإصلاح المالي لتدبير النفقات العمومية، في إطار من المسؤولية والشفافية من قبل مختلف الفاعلين في الشأن المالي العمومي، والتشدد على ضرورة القطع مع عقلية الفساد، وإرساء منظومة رقابية ناجعة قائمة على تقييم الأثر وربط المسؤولية بالمحاسبة، بما يضمن الاستعمال الأمثل للمال العام وضمان استدامته في تحسين أوضاع المواطنين وتحقيق التنمية المنشودة.

الكلمات المفتاحية: الحكامة، النفقات العمومية، الاستدامة المالية، النموذج التنموي الجديد.

Abstract: This study highlights the importance of governance in the management of public expenditures as a key mechanism to ensure the financial sustainability of the new development model, by overcoming the imbalances associated with the traditional general budget management system, which focused on the disbursement of allocations without achieving developmental dimensions. It emphasizes the adoption of an efficiency-based approach, result evaluation, and the linkage between performance and accountability. with the aim of improving

the efficiency of public spending and directing it toward achieving economic and social development goals. It also contributes to instilling a culture of performance and achieving a balance between rationalizing expenditure and ensuring actual impact.

Nevertheless, the study affirms that the success of implementing the development model remains contingent upon the effective and serious activation of the financial reform measures related to public expenditure management. This must take place within a framework of responsibility and transparency on the part of all stakeholders involved in public financial affairs, with an emphasis on the need to break away from the mentality of corruption. Furthermore, it is essential to establish an effective oversight system based on impact evaluation and the linkage between responsibility and accountability, in order to ensure the optimal use of public funds and their sustainability in improving citizens' living conditions and achieving the desired development.

Keywords: Governance, public expenditure, financial sustainability, New development model

مقدمة

تكتسب النفقات العمومية أهمية بالغة في الأنظمة المالية المعاصرة، لكونها تشكل أهم الأدوات التي تنفذ بها الدولة برامجها التنموية في مختلف المجالات الاقتصادية والاجتماعية والثقافية والبيئية...، الهادفة إلى رفع مستوى معيشة ورفاهية المواطنين وتحقيق التنمية المستدامة للأجيال الصاعدة.

والأكيد أن تنزيل البرامج التنموية التي تسعى الدولة إلى تحقيقها لن يتأتى إلا من خلال اعتماد مقومات ومبادئ الحوكمة المالية الرشيدة¹ في تدبير النفقات العمومية، والتي تقتضي أن تكون النفقات العمومية معقولة، تتم ضمن إطار يضمن التوافق بين الإنفاق وأهداف السياسة النقدية والمالية، بالإضافة إلى استدامة الإنفاق على المدى الطويل، وأن يتم توزيع الموارد العامة على أكمل وجه بين مختلف القطاعات التنموية بطريقة تعكس أولوياتها السياسية، بما في ذلك النمو المستدام، فضلا عن التنمية البشرية والاجتماعية، كما يفترض أن يكن هذا الإنفاق كفئا، أي أن يساهم في تعظيم النتائج بالنسبة إلى مجموعة محددة من المدخلات، وأن يكون الإنفاق فعالا، بمعنى أن يساهم في تحقيق أهداف الحكومة بنجاح، بالإضافة إلى ذلك، ينبغي أن يكون الإنفاق شفافا،

¹ - ويقصد بالحوكمة المالية الاستخدام المشروع للسلطة في تدبير نفقات الدولة بكل نزاهة وشفافية، مع الزامية تقديم الحساب، والانصاف في الاستعمال والاستفادة من هذه النفقات مع التوجه نحو تحقيق التنمية الاقتصادية والاجتماعية.

وتستمد الحوكمة الرشيدة في ميدان المالية العامة جذورها من مبادئ الحوكمة بصفة عامة، ولقد حددها البعض في العناصر التالية:

- **المشروعية**، وتشير إلى المشروعية الديمقراطية للقرارات المتعلقة بالسياسة المالية، كما تشمل أيضا المشاركة الملائمة، المتوازنة واللامتمييزية بين السكان (المساواة بين الجنسين).

- **المساءلة**، ويتضمن هذا المبدأ مسؤولية والتزام سلطات الدولة بتقديم الحساب أمام المواطنين عن أفعالهم، ويتم ذلك عبر شفافية أنشطة الدولة، كما أن كفاءة وفعالية الإدارة المالية تتوقف في الواقع على الإمكانات التي يتوفر عليها أو يستعملها المجتمع والمواطن من أجل طلب الحساب من الدولة.

- **الشرعية**، ويقضي هذا المبدأ أن تمتثل السياسة والإدارة المتعلقين بالمالية العامة للإطار القانوني العادل والنزيه الذي يصلح للجميع، ويتم ذلك بإلزام الإدارة باحترام القانون، كما تضمن شرعية المالية العامة، وفي المقام الأول، الدقة في القدرة على التنبؤ والمراقبة.

- **الفعالية**، يصف هذا المبدأ استعداد وقدرته الهيئات العامة والمؤسسات على إنجاز مهامهم، فحسن الفعالية في سياق الحوكمة المالية الجيدة، يمر عبر تقوية قدرات الهيئات العامة على تدبير الموارد العامة.

- **تركيز نشاط الدولة على التنمية**، يشير هذا المبدأ إلى القيم الأساسية التي تحكم نشاط الدولة، وهي العدالة الاجتماعية والاستدامة البيئية واقتصاد السوق، ويجب أن تتوفر هذه القيم ليس فقط في الإيرادات ولكن أيضا في نفقات الدولة.

- Deutsche Gesellschaft für Technische Zusammenarbeit (GTG), Good financial Governance – Good Governance in Public Finance, Fiscal Studies, n°3, Eschborn, 2006. In Stefan Leiderer et Petre Wolff, Gestion des finances publiques : une contribution à la bonne gouvernance financière, Annuaire Suisse de politique de développement Vol. 26 -2 / 2007, P.175-195.

- وللتوسع أكثر حولة علاقة الحوكمة الجيدة بتدبير الإنفاق العمومي، راجع علي مزون، "نفقات الدولة بين تطوير القدرات التدييرية للآمرين بالصرف وتكريس نظام المراقبة الترايبية"، أطروحة لنيل الدكتوراه في القانون العام، جامعة سيدي محمد بن عبد الله، كلية العلوم القانونية والاجتماعية والبيئية واقتصاد السوق، فاس، 2015-2016، ص.

أي أن يتم وفقا للقوانين والأنظمة ذات الصلة بتنظيم المالية العمومية، وأن يراعي الضوابط والموازن المناسبين لضمان الاستدامة المالية¹.

وعليه فالمرجعية الجديدة المرتبطة بحكامة الإنفاق العمومي، باتت تفرض اعتماد مناهج جديدة في تدبير مسار النفقة العمومية، سواء في مرحلة الإعداد أو التنفيذ أو في مرحلة التقييم أو المراقبة، تحقيقا للأهداف التنموية المنتظرة منها، ذلك أنه مهما كان متاحا للإدارة من موارد مختلفة فلا يمكن استغلالها إلا عن طريق إدارة مالية رشيدة ومتطورة وجيدة، ولا تستطيع هذه الإدارة معرفة ما حققته من نتائج، وما ضيعته من فرص، وتحديد خططها المستقبلية إلا عن طريق تقييم أداؤها وتحليله، لإشاعة شفافية عمليات الإنفاق العمومي، وتعزيز مصداقيته اتجاه الرأي العام الداخلي والدولي، ودعم مبادئ المساءلة والمحاسبة.

وفي علاقة حكمة تدبير النفقات العمومية بتنزيل النموذج التنموي الجديد، أصبح المسؤولون الحكوميون ملزمين بدخول مرحلة جديدة يتوخى منها تجاوز المعوقات السابقة في تحديد الأولويات الاقتصادية والاجتماعية، والانكباب على توجيه النفقات العمومية لتنمية القطاعات ذات الأولوية، وفق ما تقضي به أسس ومبادئ الحكامة المالية الرشيدة في التدبير الناجع والفعال للنفقات العمومية. ولعل الظرفية التي مرت منها البلاد ولا تزال، - تزامن الجفاف مع فيروس كورونا والتوترات الجيوسياسية للحرب الروسية الأوكرانية، وزلزال الحوز، ومخلفات التراكمية لتنزيل الجوهية التقدمية، وتداعيتها على كل ما هو اقتصادي واجتماعي-، عجلت بضرورة إعادة النظر في تحديد الأولويات، خاصة بالنسبة للقطاعات الحيوية، مثل التعليم، والصحة، والشغل، والقطاع الانتاجي...، والتي تشكل الورش الحقيقي لانطلاق النموذج التنموي الذي دعا جلالة الملك نصره الله وأيده إلى بلورته، إذ في الوقت الذي عكفت فيه اللجنة الخاصة بالنموذج التنموي على تكثيف مشاوراتها مع الفاعلين المؤسساتيين وفعاليات المجتمع المدني بعد تكليفها من طرف الملك محمد السادس بإعادة تحيين وتحديد النموذج التنموي الوطني، أعادت الأزمات المتتالية النقاش حول الأولويات الكبرى لانتظارات المغاربة وتصوراتهم حول النموذج التنموي الجديد، فالتحديات المتزايدة أظهرت بشكل جلي ضعف وهشاشة منظومة الصحة والتعليم والشغل...، حيث عرت الأزمات المتتالية عن واقع الإكراهات الكبيرة التي تعاني منها هذه القطاعات رغم أهمية الاستثمارات العمومية التي تم ضخها لتحسين الخدمات الاجتماعية ودعم نجاعة المرافق العمومية وتيسير الولوج إليها.

وعليه، سنحاول من خلال مقارنة موضوع حكمة تدبير النفقات العمومية ورهانات الاستدامة لتنزيل النموذج التنموي الجديد، التطرق منهجيا للحديث عن محددات الحكامة (المطلب الأول)، ورهانات استدامة التوازنات المالية لقوانين المالية في تنزيل النموذج التنموي الجديد لرفع مكانة المغرب ضمن مصف الدول المتقدمة في النمو المستدام (المطلب الثاني).

¹ - تقرير البنك الدولي رقم 55061 إصلاح إدارة المالية في منطقة الشرق الأوسط وشمال إفريقيا: لحة عن التجربة الإقليمية، الجزء الأول، يونيو 2010، ص. 10. منشور على الموقع الإلكتروني التالي: <http://documents.albankaldawli.org/curated/ar/> تم الاطلاع عليه بتاريخ 15-3-2021، على الساعة 12:15.

المطلب الأول: محددات الحكامة

إن محددات حكامه تدبير النفقات العمومية بالمغرب تحكمت فيها مجموعة من العوامل -منها ما هو داخلي ومنها ما هو خارجي- عرفت خلالها النفقات العمومية عدة اختلالات جعلتها غير قادرة على مواجهة متطلبات التنمية الاقتصادية والاجتماعية الهادفة إلى رفع مستوى معيشة ورفاهية المواطنين، لذا كان لا بد من التفكير في ضرورة عقلنة تدبير النفقات العمومية وترشيدها توخيا للأداء الجيد، وتكريس قيم وأسس الحكامة المالية، بشكل يضمن للنفقات العمومية استقرارها، والرفع من مردوديتها لتغطية السياسات العمومية التي تعمل الدولة على تحقيقها بشكل مستدام. وعليه سنحاول في هذا الشق من الدراسة، الحديث عن محددات الحكامة من خلال بحث الإطار المرجعي لتدبير النفقات العمومية (الفقرة الأولى)، وتبيان أبعادها الوظيفية في تنزيل النموذج التنموي الجديد (الفقرة الثانية).

الفقرة الأولى : الإطار المرجعي

لقد انخرط المغرب في موجة من الإصلاحات تروم تحسين بنية النفقات العمومية ضمن ميزانية الدولة، وتبسيط مساطر تنفيذها، وتقوية الرقابة المفروضة عليها، وذلك من خلال تبني آليات جديدة تهدف إلى تكريس أسس وقيم الحكامة المالية الجيدة، من قبيل المشاركة والشفافية، والمساءلة والمحاسبة، بشكل يضمن للنفقات العمومية استقرارها، والرفع من مردوديتها لتغطية السياسات العمومية التي تعمل الدولة على تحقيقها بشكل مستدام¹.

وتشكلت بداية هذه الإصلاحات بعد صدور منشور الوزير الأول رقم 12/ 2001 بتاريخ 25 دجنبر 2001 المتعلق بملاءمة برمجة ميزانية الدولة وتنفيذها مع اللاتركيز²، والذي دعا فيه إلى تبني مقاربة جديدة لتدبير نفقات الدولة، سواء على الصعيد المركزي أم على صعيد المصالح اللامركزة، حيث تقرر في هذا المنشور اعتماد منهجية جديدة لتدبير النفقات العمومية على أساس تحقيق النتائج، وإيلاء أهمية خاصة للالتزامات المتبادلة بين الإدارات المركزية ومصالحها اللامركزة، والتي يجب أن تقوم على الأهداف ومؤشرات نجاعة الأداء من خلال إعداد تقارير وبيانات لأنشطتها الدورية تمكن من تتبع تنفيذ النفقات العمومية. كما تبني المنشور الشمولية في اعتمادات الميزانية كأداة هامة من شأنها إعطاء دينامية لتحديث تدبير المالية العمومية، وذلك بتحسين برمجة وتنفيذ النفقات العمومية من جهة، وتكثيف المراقبة مع هذا المعطى الجديد من جهة أخرى. كما دعا هذا المنشور إلى إصلاح نظام المراقبة المالية بتحسين طبيعتها وتدخلها وتحويل مسؤولية أكبر للآمرين بالصرف، وتخفيف المراقبة القبلية وتقوية المراقبة البعدية للنفقات.

¹ - مريم الخلفي، إصلاح نظام النفقة العمومية وهران تحقيق الحكامة المالية، رسالة لنيل شهادة الماستر في القانون العام، تخصص الاستشارة القانونية ذات الصبغة المالية للإدارات والمقاولات، جامعة محمد الأول، كلية العلوم القانونية والاقتصادية والاجتماعية، وجدة، السنة الجامعية 2019-2020، ص. 2.

² - منشور الوزير الأول رقم 12/2001 صادر بتاريخ 25 دجنبر 2001، المتعلق بملاءمة برمجة ميزانية الدولة وتنفيذها مع اللاتركيز، منشور على الموقع الإلكتروني التالي: <https://www.tgr.gov.ma/wps/wcm/connect-> تم الاطلاع عليه بتاريخ 12-03-2021 على الساعة 15:44.

وتفعيلا لهذا المنشور عملت الحكومة، بشكل متدرج وتحريبي بإنجاز سلسلة من الإصلاحات المالية تجسدت بالأساس في إحداث إطار للنفقات على المدى المتوسط، بهدف تحديث مساطر تدبير النفقات العمومية ضمن ميزانية الدولة¹، وذلك من خلال وضع برمجة على مدى ثلاث سنوات يتم تحيينها كل سنة من أجل ملاءمتها مع الظرفية الاقتصادية والاجتماعية التي يمر بها المغرب، وكذا الدفع بمسلسل عدم التركيز واللامركزية من أجل الاستجابة لشروط تحسين التدبير العمومي للنفقات، لا سيما بعد تبني الجهوية المتقدمة. كما تم تبني شمولية الاعتمادات² ونشر ثقافة التعاقد بين المصالح المركزية واللامركزية. بالإضافة إلى وضع إطار مندمج للنفقات³ يسمح بضمان نجاعة مجموعة من الأنظمة المالية والمحاسبية، انطلاقا من فتح الاعتمادات المالية بالميزانية العامة إلى حين استهلاكها الفعلي، كما يهدف إلى تبسيط مساطر تنفيذ النفقات العمومية.

ولضمان حسن استعمال النفقات العمومية، وحمايتها وتحسينها ضد كل أوجه الفساد والتلاعب والتبذير، وضمان توجيهها واستخدامها على نحو لا يتعارض مع الترخيص البرلماني والمساطر والإجراءات التي تحكمها على مستوى الالتزام والأداء، وإنجازها بما يلزم من الكفاءة والنجاعة والمردودية، انسجما مع متطلبات التدبير المالي الحديث، عمل المشرع على إصلاح نظام الرقابة المفروضة على عمليات تنفيذ النفقات العمومية، والذي توج بتبني المراقبة التراتبية، في أفق التعويض التدريجي للمراقبة القبلية بمراقبة بعدية تستحضر إلى جانب الشرعية مبادئ الحكامة المالية الجيدة، عن طريق قياس عناصر فعالية الأداء وتقييم النتائج، لإشاعة الشفافية في الإنفاق العمومي وربط المسؤولية بالمحاسبة⁴.

¹ - شرع في تفعيل إطار النفقات على المدى المتوسط تدريجيا ابتداء من قانون المالية لسنة 2007، وهذا ما أكدته مذكرة تقديم مشروع قانون المالية لسنة 2009، ص. 50.

² - تم تفعيل تقنية شمولية الاعتمادات بمقتضى المادة الأولى من المرسوم رقم 2.01.2679 الصادر في 31 دجنبر 2001 القاضي بتعديل المادة 17 مكر من المرسوم رقم 2.98.401 الصادر في 26 أبريل 1999 المتعلق بإعداد وتنفيذ قوانين المالية، الجريدة الرسمية عدد 4965 بتاريخ 15 شوال 1422 (31 دجنبر 2001).

³ - منشور رقم 7/ 2005 الصادر في 20 أبريل 2005 يتعلق بالتدبير المندمج للنفقات.

⁴ - للتوسع أكثر بهذا الشأن راجع:

- عسو منصور، قانون الميزانية العامة وهران الحكامة المالية الجيدة، مطبعة المعارف الجديدة - الرباط -، الطبعة الأولى، 2017، ص. 292 وما يليها.

- نجيب جيري، الرقابة المالية بالمغرب بين الحكامة المالية ومتطلبات التنمية، مطبعة المعارف الجديدة، الرباط، الطبعة الأولى، 2012، ص. 23 وما يليها.

- يوسف الزوجال، القانون التنظيمي للمالية العمومية بالمغرب ودستور 2011 دراسة تحليلية وفق آخر المستجدات القانونية، مطبعة دار السلام للطباعة والنشر والتوزيع، الرباط، الطبعة الأولى، 2016، ص. 77 وما يليها.

- محمد بوطابة، "الإصلاحات المالية في المغرب وهران التدبير الجيد للنفقات العمومية: دراسة نظرية تطبيقية مقارنة"، أطروحة لنيل الدكتوراه في القانون العام، جامعة سيدي محمد بن عبد الله، كلية العلوم القانونية والاقتصادية والاجتماعية، فاس، 2017-2018، ص. 106 وما يليها.

- مريم الخلفي، م.س، ص 83 وما يليها.

وفي سياق مواصلة هذه الإصلاحات، فقد تضمن الدستور الجديد لسنة 2011¹ مقتضيات جديدة في مجال تدبير النفقات العمومية ومراقبتها، تم أساسا المسؤولية المشتركة للحكومة والبرلمان في الحفاظ على التوازنات المالية للدولة²، واعتماد مسطرة جديدة للتصويت على قانون المالية³، كما نص الدستور أيضا على إيداع الحكومة لقانون التصفية سنويا لدى البرلمان وذلك خلال السنة الثانية التي تلي سنة تنفيذ هذا القانون⁴، وانعقاد جلسة برلمانية كل سنة مخصصة لتقييم السياسات العمومية⁵. وفي مقابل ذلك عزز الدستور دور المحاكم المالية في حماية المال العام⁶، عن طريق توسيع مجالات تدخلها، وإشراكها كعنصر فعال

¹ - ظهير الشريف رقم 1.11.91 صادر في 27 من شعبان 1432 (29 يوليوز 2011) بتنفيذ نص الدستور المراجع، الجريدة الرسمية عدد 5964، مكر بتاريخ 28 شعبان 1432 (30 يوليوز 2011)، ص.3600.

² - ينص الفصل 77 من دستور المملكة على أنه " يسهر البرلمان والحكومة على الحفاظ على توازن مالية الدولة. وللحكومة أن ترفض، بعد بيان الأسباب، المقترحات والتعديلات التي يتقدم بها أعضاء البرلمان، إذا كان قبولها يؤدي بالنسبة لقانون المالية... إلى إحداث تكليف عمومي، أو الزيادة في تكليف موجود".

³ - ينص الفصل 75 من دستور المملكة على أنه " يصدر قانون المالية، الذي يودع بالأسبقية لدى مجلس النواب، بالتصويت من قبل البرلمان، وذلك طبق الشروط المنصوص عليها في قانون تنظيمي؛ ويحدد هذا القانون التنظيمي طبيعة المعلومات والوثائق والمعطيات الضرورية لتعزيز المناقشة البرلمانية حول مشروع قانون المالية. يصوت البرلمان مرة واحدة على نفقات التجهيز التي يتطلبها، في مجال التنمية، إنجاز المخططات التنموية الاستراتيجية، والبرامج متعددة السنوات، التي تعدها الحكومة وتطلع عليها البرلمان، وعندما يوافق على تلك النفقات، يستمر مفعول الموافقة تلقائيا على النفقات طيلة مدة هذه المخططات والبرامج، وللحكومة وحدها الصلاحية لتقديم مشاريع قوانين ترمي إلى تغيير ما تمت الموافقة عليه في الإطار المذكور.

إذا لم يتم في نهاية السنة المالية التصويت على قانون المالية أو لم يصدر الأمر بتنفيذه، بسبب إحالته إلى المحكمة الدستورية، تطبيقا للفصل 132 من الدستور، فإن الحكومة تفتح بمرسوم الاعتمادات اللازمة لسير المرافق العمومية، والقيام بالمهام المنوطة بها، على أساس ما هو مقترح في الميزانية المعروضة على الموافقة...".

⁴ - ينص الفصل 76 من دستور المملكة على أنه " تعرض الحكومة سنويا على البرلمان، قانون التصفية المتعلق بتنفيذ قانون المالية، خلال السنة الثانية التي تلي سنة تنفيذ هذا القانون. ويتضمن قانون التصفية حصيلة ميزانيات التجهيز التي انتهت مدة نفاذها".

⁵ - ينص الفصل 70 من الدستور على أنه " يصوت البرلمان على القوانين، ويراقب عمل الحكومة، ويقيم السياسات العمومية". وينص الفصل 101 من دستور على أنه " يعرض رئيس الحكومة أمام البرلمان الحصيلة المرحلية لعمل الحكومة، إما بمبادرة منه، أو بطلب من ثلث أعضاء مجلس النواب، أو من أغلبية أعضاء مجلس المستشارين.

تخصص جلسة سنوية من قبل البرلمان لمناقشة السياسات العمومية وتقييمها".

⁶ - لقد شرع المغرب التفكير بتأسيس نظام الرقابة العليا على المال العام بوجه عام والنفقات العمومية بوجه خاص، قبل أول وثيقة دستورية وذلك بتأسيس اللجنة الوطنية للحسابات سنة 1960، عهد إليها بتصفية حسابات المحاسبين العموميين والتحقق من سلامة العمليات المالية التي ينجزونها، غير أن هذا الجهاز لم يستطع القيام بالدور المنوط به وذلك بسبب العديد من العوامل التي تم تلخيصها في مذكرة تقديم الظهير المتعلق بإحداث المجلس الأعلى للحسابات بالإضافة إلى عدم استقلاليتها عن السلطة التنفيذية، وارتباطها الوثيق بوزارة المالية التي خرجت من رحمها، وضعف الوسائل البشرية والمادية الموضوعة رهن إشارتها وقد ساهم الإطار القانوني المحدث لها في فشل هذه التجربة خاصة أمام محدودية الرقابة التي كانت تمارسها، حيث كانت تقتصر على مراقبة مشروعية العمليات المالية فقط دون أن تشمل مراقبة تسيير وتجهيز الإدارات العمومية، وقد استمر العمل بهذه اللجنة ما يقارب 20 سنة إلى حين إحداث المجلس الأعلى للحسابات سنة 1979 الذي عهد إليه بممارسة الرقابة العليا لتنفيذ القوانين المالية والتأكد من مشروعية عمليات موارد ونفقات الأجهزة الخاضعة للرقابة ومعاقبها عند الاقتضاء على مخالفات القواعد الجاري بها العمل على العمليات المذكورة ومراقبة تسيير الأجهزة الخاضعة للمراقبة وتقييم مدى صلاحيتها. وفي سنة 1996 تم دسترة المجلس الأعلى للحسابات، حيث أعيد النظر في كل ما يحتاجه الإصلاح والتقويم ولاسيما الإدارة والاقتصاد والتعليم وتشخيص أزمة المغرب في ثلاث قطاعات أساسية وهي الإدارة والقضاء والتعليم ، حيث قام دستور 1996 بإحداث مجالس جهوية للحسابات لمراقبة مالية وتدبير الجماعات المحلية وهيئاتها وذلك بغية عقلنة تدبير مواردها

في تقييم السياسات المالية، حيث أحاط المجلس الأعلى للحسابات والمجالس الجهوية للحسابات بالعديد من الصلاحيات والاختصاصات الهادفة إلى حماية المال العام، فأوكل لهما مهمة تدعيم وحماية مبادئ وقيم الحكامة الجيدة والشفافية والمحاسبة، وكذا ممارسة المراقبة العليا على تنفيذ قوانين المالية.

ولمواكبة وتحسين هذه الإصلاحات التي شرع في تطبيقها المغرب، عمل المشرع المالي على إصلاح القانون التنظيمي للمالية رقم 14.00¹ كما وقع تعديله بموجب القانون رقم 130.13²، وذلك من أجل تبني المستجدات التي جاء بها دستور 2011 على مستوى تحديث تدبير النفقات العمومية ومراقبتها، لمواجهة الصعوبات الاقتصادية والمالية الوطنية والدولية. إذ حاول المشرع من خلال القانون التنظيمي للمالية الجديد، تنزيل قيم ومبادئ الحكامة الجيدة، من خلال ترسيخ ثقافة تدبيرية جديدة تنبني على النجاح في الأداء³، وربط النفقات العمومية بتحقيق النتائج من خلال البرمجة المتعددة السنوات⁴، وترسيخ البعد الجهوي¹،

ونفقاتها. وفي سنة 2002 صدر القانون رقم 62.99 المتعلق بمدونة المحاكم المالية تطبيقا لمقتضيات دستور 1996، القاضي بتحديد اختصاصات المجلس الأعلى للحسابات والمجالس الجهوية للحسابات، وقواعد تنظيمها، وكيفية تسييرها. وقد أحدث الفصل 147 من دستور 2011 نقلة نوعية في مسار هذه الهيئة مقارنة مع دستور 1996، حيث تم تكريس عمومية المجلس الأعلى للحسابات ضمن منظومة الرقابة العليا على المال العام، ودوره في تدعيم وحماية المال العام وقيم الحكامة الجيدة والشفافية والمحاسبة والتخصيص على مختلف المهام التي يتولى القيام بها ونشر جميع التقارير الخاصة والمقررات القضائية، كما تم التخصيص لأول مرة على الاستقلالية التامة لهذه المؤسسة، ولا شك بأن تكريس استقلالية المجلس الأعلى للحسابات عن باقي أجهزة الدولة، وعدم الخضوع إلى أي سلطة خارجية من شأنه أن يلحق هذه المؤسسة بمصانة عالية اتجاه باقي المؤسسات الدستورية وخاصة الحكومة والبرلمان، وبالتالي ممارسة وظائفها باستقلالية وتجرد وفعالية من أجل خدمة التنمية وخدمة دولة الحق والقانون. عبد اللطيف بروجو، "مراقبة المال العام أساس الإصلاحات السياسية بالمغرب"، مقال منشور على الموقع الإلكتروني التالي:

<https://www.hespress.com/writers/233567.html> تم تأكيد الاطلاع عليه بتاريخ 16-03-2021 على الساعة 12:00.

وفي إطار ملاءمة مقتضيات مدونة المحاكم المالية لاختصاصات المجلس الأعلى للحسابات والمجالس الجهوية للحسابات، التي جاءت بها المقتضيات الجديدة بموجب الدستور 2011، و القانون التنظيمي للمالية رقم 130.13، صدر القانون رقم 55.16 الصادر بتنفيذه الظهير 1.16.153 الصادر في 21 من ذي القعدة 1437 (25 أغسطس 2016)، الجريدة الرسمية عدد 6501 بتاريخ 17 ذو الحجة 1437 (19 سبتمبر 2016) ص. 6703.

¹ - القانون التنظيمي للمالية رقم 14.00 القاضي بتغيير وتتميم القانون التنظيمي رقم 7.98 الصادر بتنفيذ الظهير الشريف رقم 1.00.95 بتاريخ 14 محرم 1421 (19 أبريل 2000)، الجريدة الرسمية عدد 4788، بتاريخ 20 أبريل 2000، ص. 906.

² - القانون التنظيمي للمالية رقم 130.13، الصادر بتنفيذه الظهير الشريف رقم 1.15.62 بتاريخ 14 شعبان 1436 (2 يونيو 2015)، الجريدة الرسمية عدد 6370، بتاريخ فاتح رمضان 1436 (18 يونيو 2015)، ص. 5810.

³ - إذ نجد المادة الأولى من القانون التنظيمي للمالية رقم 130.13 تنص على أنه "يحدد قانون المالية، بالنسبة لكل سنة مالية، طبيعة ومبلغ وتخصيص مجموع موارد وتكاليف الدولة وكذا التوازن الميزانياتي والمالي الناتج عنها. وتراعى في ذلك الظرفية الاقتصادية والاجتماعية عند إعداد قانون المالية وكذا أهداف ونتائج البرامج التي حددها هذا القانون.

⁴ - إذ نجد المادة الثالثة من القانون التنظيمي للمالية رقم 130.13 تنص على أنه " يتوقع قانون المالية للسنة، لكل سنة مالية، مجموع موارد وتكاليف الدولة، وقيمها وينص عليها ويأذن بها، وذلك استنادا إلى البرمجة الميزانياتية المنصوص عليها في المادة 5 أدناه". وتنص المادة 5 منه على أن " يتم إعداد قانون المالية للسنة استنادا إلى برمجة ميزانياتية لثلاث سنوات. وتحين هذه كل سنة لملاءمتها مع تطور الظرفية المالية والاقتصادية والاجتماعية للبلاد. تهدف هذه البرمجة على الخصوص إلى تحديد تطور مجموع موارد وتكاليف الدولة على مدى ثلاث سنوات اعتمادا على فرضيات اقتصادية ومالية واقعية ومبررة. يحدد مضمون هذه البرمجة وكيفية إعدادها بنص تنظيمي".

وتنص المادة 2 من المرسوم الجديد المتعلق بإعداد وتنفيذ قوانين المالية، رقم 2.15.426 الصادر بتاريخ 15 يوليوز 2015، على أنه " لتطبيق المادة 5 والبند الثالث من المادة 69 من القانون التنظيمي السالف الذكر رقم 130.13، يتم إعداد قانون المالية للسنة استنادا إلى برجة ميزانية ثلاث سنوات يتم تحيينها كل سنة.

=يدعو رئيس الحكومة كل سنة وفي أجل أقصاه 15 مارس، بواسطة منشور، الأمرين بالصرف لإعداد مقترحاتهم المتعلقة بالبرجة الميزانية لثلاث سنوات مدعومة بأهداف ومؤشرات نجاعة الأداء". -المرسوم رقم 2.15.426 صادر في 28 رمضان 1436 (15 يوليوز 2015)، المتعلق بإعداد وتنفيذ قوانين المالية، الجريدة الرسمية عدد 6378، بتاريخ 29 رمضان 1436 (16 يوليوز 2015)، ص. 6495.

والبرنامج حسب المادة 39 من القانون التنظيمي للمالية رقم 130.13، عبارة عن مجموعة متناسقة من المشاريع أو العمليات التابعة لنفس القطاع الوزاري أو المؤسسة تقرر به أهداف محددة وفق غايات ذات منفعة عامة، وكذا مؤشرات مرقمة لقياس النتائج المتوخاة والتي ستخضع للتقييم قصد التحقق من شروط الفعالية والنجاعة والجودة المرتبطة بالإنجازات.

ويعين بكل قطاع وزاري أو مؤسسة مسؤول عن كل برنامج يعهد له بتحديد أهداف ومؤشرات القياس المرتبطة به وتبعية تنفيذه. وتضمن أهداف برنامج معين والمؤشرات المتعلقة به في مشروع نجاعة الأداء المعد من طرف القطاع الوزاري أو المؤسسة المعنية. ويقدم هذا المشروع للجنة البرلمانية المعنية رفقة مشروع ميزانية القطاع الوزاري أو المؤسسة المذكورة.

يؤخذ بعين الاعتبار معيار النوع في تحديد الأهداف والمؤشرات المشار إليها أعلاه.

توزع الاعتمادات المخصصة للبرنامج، حسب الحالة، داخل :

- الفصول المرتبطة بميزانية القطاع الوزاري أو المؤسسة المعنية ؛
- الفصول المرتبطة بمراقب الدولة المسيرة بصورة مستقلة التابعة للقطاع الوزاري أو المؤسسة المعنية ؛
- الحسابات المرصدة لأموال خصوصية التابعة للقطاع الوزاري أو المؤسسة المعنية".

وبهذا، تشكل البرجة المتعددة السنوات آلية مهمة لتدبير النفقات العمومية وفق الأولويات القطاعية، مع ضمان انضباط ميزانياتي إجمالي، يروم أساسا إلى إسقاط نفقات الدولة على المدى المتوسط لتحقيق أهداف التنمية الاقتصادية والاجتماعية للبلاد، وتحديد أولويات السياسات العمومية وانسجامها وتحسين ظروف إعداد قانون المالية.

¹ - كرس المشرع هذا التصور في صلب القانون التنظيمي للمالية رقم 130.13، وذلك من خلال تبويب فصول الميزانية العامة والبرامج المتعددة السنوات لمختلف الوزارات بحسب الجهات، بغية إبراز ما يخص لكل جهة من الإمكانيات المالية العمومية، سواء في العائدات الجبائية للجماعات الترابية أو في شكل منح أو تحملات تتكفل بها إدارة الدولة في مجال الاستثمار والمرافق العمومية، أو من خلال تعزيز العلاقات التعاقدية المالية بين الدولة والإدارات غير الممركزة والمحاسن الجهوية. إذ تنص المادة 38 من ق.ت على أنه " 1 - تجمع نفقات الميزانية العامة في ثلاث أبواب :

الباب الأول : نفقات التسيير ؛

الباب الثاني : نفقات الاستثمار ؛

الباب الثالث : نفقات متعلقة بخدمة الدين العمومي.

2 - تقدم نفقات الميزانية العامة ، داخل الأبواب ، في فصول منقسمة إلى برامج وجهات ومشاريع أو عمليات.

تقدم نفقات كل مرفق من مرافق الدولة المسيرة بصورة مستقلة، داخل كل فصل، في برنامج وعند الاقتضاء في برامج منقسمة إلى جهات ومشاريع أو عمليات.

تقدم نفقات كل حساب من الحسابات المرصدة لأموال خصوصية في برنامج وعند الاقتضاء في برامج منقسمة إلى جهات ومشاريع أو عمليات.

3 - يقرر فيما يرجع لنفقات التسيير عن كل قطاع وزاري أو مؤسسة فصل للموظفين والأعوان وفصل للمعدات والنفقات المختلفة. ويخصص لنفقات الاستثمار فصل عن كل قطاع وزاري أو مؤسسة".

واعتماد مقارنة النوع الاجتماعي¹، ومنح مزيد من المسؤولية للمدبرين²، مع إلزامهم بتقديم الحساب³، وتقييم نجاعة السياسات العمومية بناء على مشاريع نجاعة الأداء⁴، مع تمكين البرلمان من الوسائل الكافية لتعزيز مراقبته على المال العام⁵.

وما يمكن قوله بخصوص الآليات الجديدة لحكامة تدبير النفقات العمومية ضمن ميزانية الدولة، أنها استطاعت بشكل كبير تجاوز الإكراهات التي عرفت النفقات العمومية في ظل النظام التقليدي لتدبير نفقات الدولة، الذي كان يهتم بصرف النفقات العمومية دون الاهتمام بتحقيق أبعادها التنموية، إذ أنه باعتماد منطق صرف النفقات العمومية وفق مبدأ تحقيق النتائج بدل تحقيق الوسائل، واعتماد مبدأ النجاعة في الأداء، وتقييم النتائج، من شأنه أن يساهم في تأهيل بنية النفقات العمومية والرفع من مردوديتها لتحقيق الأبعاد التنموية التي تبذلها الدولة في مختلف المجالات الاقتصادية والاجتماعية، كما أنه باعتماد آلية التدبير المندمج للنفقات، ووضع برجة متوسطة للنفقات وإقرار الشمولية والشراكة والتعاقد في تدبير الميزانية، من شأنه أن يساهم في تحسين العلاقات بين المتدخلين في تدبير النفقات العمومية، وتبسيط عمليات تنفيذها، وتقوية الرقابة المفروضة عليها، وذلك وفق منظور شمولي يأخذ بعين الاعتبار توجيه النفقات العمومية نحو خدمة الصالح العام، وتكريس أسس الحكامة المالية الجيدة، بما يساهم في استدامة تنزيل نموذج التنموي المنشود.

الفقرة الثانية: الأبعاد الوظيفية

اعتبارا لكون مسألة عقلنة تدبير النفقات العمومية تعد مطلباً أساسياً لاستدامة تنزيل النموذج التنموي الجديد، فإن ذلك يفرض اعتماد أسلوب التدبير الرشيد للنفقات العمومية (أولاً)، وتوجيهها لتنمية القطاعات ذات الأولوية (ثانياً).

أولاً: ترشيد النفقات العمومية

يراد بترشيد النفقات العمومية قيام الإدارات المكلفة بالإنفاق العمومي باتخاذ مجموعة من التدابير من أجل تأهيلها لتحقيق المنفعة العامة بأقل التكاليف الممكنة، مع مراعاة جودة الخدمات والسلع بكيفية تؤدي إلى الرفع من مردودية النفقات

وفي نفس السياق، تم تعزيز هذا التوجه في المرسوم المتعلق بإعداد وتنفيذ قوانين المالية، رقم 2.15.426 الصادر بتاريخ 15 يوليوز 2015، السالف الذكر، حيث نصت المادة الثالثة والعشرون منه على أنه "يجوز للوزير المكلف بالمالية بناء على اقتراح من الأمرين بالصرف المعنيين أن يأذن بموجب مقرر، للأمرين بالصرف القيام بالتحويلات للاعتمادات بين الجهات داخل نفس البرنامج".

¹ - راجع المادتين 39 و 48 من القانون التنظيمي للمالية رقم 130.13.

² - راجع بهذا الخصوص مقتضيات المادة 45 من القانون التنظيمي للمالية رقم 130.13، والمادة 23 من ق المرسوم المتعلق بإعداد وتنفيذ قوانين المالية، رقم 2.15.426 الصادر بتاريخ 15 يوليوز 2015.

³ - راجع المواد 31 و 32 و 33 و 34 من القانون التنظيمي للمالية رقم 130.13.

⁴ - راجع مقتضيات المادة 66 من القانون التنظيمي للمالية رقم 130.13، والمادة 32 من المرسوم المتعلق بإعداد وتنفيذ قوانين المالية، رقم 2.15.426 الصادر بتاريخ 15 يوليوز 2015، السالف الذكر.

⁵ - راجع مقتضيات المادة 66 من القانون التنظيمي للمالية رقم 130.13، والمادة 33 من المرسوم المتعلق بإعداد وتنفيذ قوانين المالية، رقم 2.15.426 الصادر بتاريخ 15 يوليوز 2015.

العامة¹، ذلك أن ترشيد النفقات العمومية ينبغي أن يكون مبني على مبادئ وقواعد مضبوطة-نسبيا-لا غنى لأي جهاز إداري عن اتباعها والتقيدها بها في بلورة الأوراش التنموية، والتي يمكن حصرها على النحو الآتي:

- **تدبير النفقات العمومية على أساس تحقيق المنفعة العامة**، بشكل يؤمن حاجيات عموم المواطنين على قدم المساواة، وتحقيق الافلاح الاقتصادي المنشود، وبالتالي تحقيق التنمية المستدامة، ومن ثم فإنه لا يمكن أن يكون تدبير النفقات العمومية مبررا إلا بمقدار ما يتطلب لتحقيق المصلحة العامة، وهذا ما يقتضي عدم صرفها لتحقيق المصالح الخاصة لبعض الأفراد، أو المجموعات أو فئات المجتمع دون البعض الآخر لأسباب سياسية أو اجتماعية، وإنما يجب دائما استحضار تحقيق المصلحة العامة من ورائها².

- **الاقتصاد في تكلفة النفقات العمومية**، ويعد هذا المبدأ من أهم العناصر الرئيسية للتعريف بأدوار النفقات العمومية التي تؤديها بالنسبة للمجتمع، فكلما انخفضت تكلفة النفقات العمومية، إلا وتحقق النفع العام بكيفية أكثر، لكن لا يعني ذلك التقشف، بل حسن التدبير والابتعاد عن الإسراف وتبذير الأموال العامة في مجالات غير مفيدة أو بكيفية مبالغ فيها، وهو ما يستلزم بالضرورة الابتعاد عن الإنفاق غير المنتج أو الذي تكون إنتاجيته ضعيفة³.

- **الحرص على ضمان الجودة والرفع من مردودية النفقات العمومية**، بحيث ينبغي أن تعكس المردودية النتيجة التي يجب أن تترتب عن النفقات العامة، أي المردودية الاقتصادية والاجتماعية، وهذا ما يقتضي أن تكون المردودية جيدة تعكس قيمة الأموال التي تصرفها الدولة من أجل توفير السلع والخدمات لعموم المواطنين، ذلك أنه بالحرص على جودة الخدمات والسلع، يمكن تجنب المصاريف الإضافية الكثيرة التي تثقل كاهل الدولة، وتغني عن أعمال الترميم المتكررة والمتتابة وعن تكاليفها. وبالإضافة إلى ذلك فإن المردودية الاجتماعية للنفقات تنطوي على تحويل النفقات العامة الاجتماعية قصد محاربة ظاهرة الفقر والبطالة...، لذلك فكل مصلحة ينبغي أن تبحث عن أعلى درجة من الفعالية مقابل أقل تكلفة ممكنة وفقا للقول " ما دام لا يمكن الإنفاق أكثر فإنه ينبغي الإنفاق بشكل أفضل"⁴. أما المردودية الاقتصادية، فينبغي أن تنعكس من خلال ضمان استقرار الاطار الماكرو اقتصادي، باعتباره شرطا أساسيا لنمو اقتصادي مستدام، خاصة في سياق تستمر فيه الأزمات الاقتصادية في التأثير سلبا على الموارد الضريبية التي صارت تشكل ضغطا كبيرا على المواطنين، خاصة بعد الزيادات المهمة التي عرفتها السنوات الأخيرة⁵.

¹ - رشيد بنعياش، تدبير الانفاق العمومي، مقال منشور بمجلة الحوار المثمدن، العدد 2940-10/3/2010، منشور على الموقع الالكتروني التالي:

<http://www.ahewar.org/debat/show.art.asp> تم الاطلاع عليه بتاريخ 22-03-2021 الساعة 12:36

² - رشيد بنعياش، نفس المرجع.

³ - رشيد بنعياش، نفس المرجع.

⁴ - رشيد بنعياش، م.س.

⁵ - علي مزون، م.س.، ص. 31.

وبذلك، فمسألة ترشيد النفقات العمومية، تعد آلية أساسية لتكريس الحكامة الجيدة في الانفاق العمومي، من أجل تحقيق التنمية المطلوبة في مختلف المجالات الاجتماعية والاقتصادية...

ثانيا: توجيه النفقات لتنمية القطاعات ذات الأولوية

إن الظرفية التي مرت منها البلاد، -تزامن الجفاف مع فيروس كورونا واندلاع الحرب الروسية الأوكرانية وما ترتب عنهما من تفاوتات مجالية على كل ما هو اقتصادي واجتماعي-، شكلت المحدد الأساسي الذي أصبح معه إعادة النظر في تحديد الأولويات لازما على مختلف القطاعات، خاصة القطاعات الحيوية، مثل (التعليم، والصحة، والشغل، والقطاع الانتاجي...)، وعليه أصبح المسؤولون الحكوميون ملزمين بدخول مرحلة جديدة يتوخى منها تجاوز المعوقات السابقة في تحديد الأولويات الاقتصادية والاجتماعية، وذلك وفق أسس ومبادئ الحكامة المالية الرشيدة في تدبير النفقات العمومية، والاسراع في تنزيل مخرجات النموذج التنموي المنشود¹، وبشكل خاص توجيه النفقات العمومية لتنمية القطاعات ذات الأولوية، التالية:

➤ **قطاع التعليم:** نجد المغرب قد تبنى مخطط لإصلاح التعليم والقضاء على الأمية منذ سنوات عديدة، إلا أن الإصلاحات التي عرفها هذا القطاع لم تعد تواكب العصر الحالي، وهذا ما أبانت عنه جائحة كورونا بشكل جلي، حيث أصبح الجميع مطالبا بالتعليم عن بعد، الأمر الذي طرح العديد من الصعوبات نتيجة عدم توفر جميع الشرائح الاجتماعية على الوسائل الالكترونية اللازمة لهذه العملية، علاوة على أن صبيب الأنترنت لا يغطي مجموع التراب الوطني خاصة بالعالم القروي، وبالتالي فنجاح هذه الآلية، تقتضي توفير موارد مالية مهمة للإنفاق عليها، حتى يتم تعميم الاستفادة منها، استحضارا لمبدأ تكافؤ الفرص والمساواة في الحصول على تعليم عصري ميسر الولوج².

➤ **قطاع الصحة،** فيجب تمكين المواطنين والمواطنات من الولوج إلى خدمات صحية ذات جودة، من خلال تحسين البنية التحتية للمستشفيات، وتعميم التغطية الاجتماعية لجميع المغاربة، وهذا ما دعا إليه جلالة الملك في خطاب العرش قائلا "لذا نعتبر أن الوقت حان لإطلاق عملية جازمة لتعميم التغطية الاجتماعية لجميع المغاربة خلال الخمس السنوات المقبلة، وندعو للشروع في ذلك تدريجيا ابتداء من يناير 2021..."³.

¹ - وهذا ما أكد عليه جلالة الملك بمناسبة خطاب العرش ل 29 يوليوز 2020، بقوله "... إذا كانت هذه الأزمة قد أكدت صلابة الروابط الاجتماعية وروح التضامن بين المغاربة، فإنها كشفت أيضا عن مجموعة من النواقص، خاصة في المجال الاجتماعي. ومن بينها حجم القطاع غير المهيكل؛ وضعف شبكات الحماية الاجتماعية، خاصة بالنسبة للفئات الأكثر هشاشة، وارتباط عدد من القطاعات بالتقلبات الخارجية. لذا، ينبغي أن نجعل من هذه المرحلة فرصة لإعادة ترتيب الأولويات، وبناء مقومات اقتصاد قوي وتنافسي، ونموذج اجتماعي أكثر إدماجاً..."

² - ندوة عبر التنظر المرئي حول موضوع قراءة في التوصيات العشر المنبثقة عن ندوة: النموذج التنموي الجديد "قراءة في السياق وسؤال التنمية بالمغرب؟ وعن واقعها في ظل جائحة كورونا"، من تنظيم شعبة القانون العام بكلية العلوم القانونية والاقتصادية والاجتماعية بسطات بتعاون مع مركز المنارة للدراسات والأبحاث، منشورة على الموقع الإلكتروني التالي: https://www.youtube.com/watch?v=3PQnMqUvv_8 تم الاطلاع بتاريخ 23-03-2021.

³ - خطاب عيد العرش ل 29 يوليوز 2020.

➤ **قطاع التشغيل**، لقد دعا جلالة الملك نصره الله وأيده الحكومة للحفاظ على مناصب الشغل والنهوض به، وهذا ما أكدته القانون المالي التعديلي الصادر في سنة 2020 والقوانين المالية اللاحقة خاصة مناصب الشغل المتعلقة بالأمن والصحة والتعليم، وكذا دعم المقاولات الخاصة المتضررة من الجائحة للحفاظ على مناصب الشغل، وتقليص حجم القطاع غير المهيكل الذي كشفت عنه الأزمة¹.

➤ **أما بالنسبة للإدارة**، وباعتبارها تدخل في صلب العملية التنموية، فإن الجائحة وما بعدها فرضت الاعتماد على الإدارة الالكترونية، والتي تعرف عدة نواقص يجب تجاوزها من خلال ترسيخ وتعميم الإدارة الالكترونية على مختلف المؤسسات والإدارات العمومية، وتجهيزها بمختلف الوسائل المعلوماتية اللازمة لها، ومحاربة الأمية المعلوماتية في مختلف الجهات، خاصة بالعالم القروي. لذا يفرض تخصيص نفقات مهمة للنهوض بهذا الورش، لأن اعتماد الإدارة الالكترونية سيساهم بشكل كبير في محاربة الممارسات السلبية التي طبعت الإدارة منذ سنوات.

وفضلا عن توجيه النفقات العمومية لتنمية القطاعات ذات الأولوية، كمنطلق للبدء في بناء النموذج التنموي، لابد من استحضار مرتكز أساسي يجب أن تقوم عليه هذه النفقات، وهو تجويد نجاعتها، أي تحسين العلاقة بين كلفة النفقات العمومية وإعادة تثمينها، بجعلها تتمحور حول تحقيق النتائج والأثار على المواطنين، وهذا يتم عبر تعزيز اللامركزية واللامركزية، بالاعتماد أساسا على الجهوية المتقدمة، وعلى تحسين قدرات الموارد البشرية للإدارة، وتحقيق هذا الهدف، يتطلب:

- توفير التمويل المناسب الذي يمكن من خلاله مواجهة الأهداف التنموية التي تتطلبها المسؤوليات اللامركزية واللامركزية،
- تعزيز قدرات الموارد البشرية العامة بالمؤسسات والإدارة، خاصة على المستوى الجهوي، حتى يكون بمقدورها مواكبة تحسين الفعالية،
- تعزيز نقل الموارد المالية إلى المستوى الجهوي من أجل تمكين الجماعات الترابية من الاضطلاع بمسؤوليتها الجديدة في إطار اللامركزية واللامركزية.
- تحرير الطاقات، وتفجير الإمكانيات الكاملة لكل جهة على حدة، من خلال إدماج المؤهلات والخصوصيات الجهوية، وبالتالي توجيه البرامج التنموي الجهوية في شكل عقود برامج ملزمة للجهات والدولة².

المطلب الثاني: رهانات الاستدامة

تمثلت الأهداف الأساسية لقوانين المالية للسنوات الأخيرة في مواصلة الجهود المبذولة على مستوى المالية العامة، الرامية إلى تحسين عملية تعبئة الموارد والتحكم في النفقات، وتوجيهها نحو تحقيق الأولويات التي تستجيب لتنزيل النموذج التنموي المنشود، غير أن الأزمات المتتالية -أزمة كوفيد والحرب الروسية الأوكرانية، الجفاف، زلزال الحوز-، كانت لها انعكاسات متباينة

¹ - مذكرة تقديم مشروع القانون المالي المعدل لسنة 2020.

² - المقاربة النيابية للنموذج التنموي الجديد لمملكة المغربية، تقرير المجلس الاقتصادي والاجتماعي والبيئي، إحالة رقم 2019/24، ص 47.

على الوضعية الاقتصادية والاجتماعية ببلادنا(الفقرة الأولى)، مما استدعى الأمر إلى اتخاذ مجموعة من التدابير لضمان استدامة المالية العامة، في مواجهة هذه التحديات على تنزيل النموذج التنموي الجديد(الفقرة الثانية).

الفقرة الأولى: تأثيرات الأزمات المتتالية

لقد شكلت الأزمات المتتالية، تحديا كبيرا أمام استدامة النفقات العمومية، نظرا لانعكاساتها المتباعدة على الوضعية الاقتصادية والاجتماعية ببلادنا(أولا)، في الوقت الذي التزم فيه المغرب بتنفيذ مشروع تنموي جديد يستجيب لكافة متطلبات المواطنين على مختلف الأصعدة باعتبارهم حلقة أساسية في أي تنمية (ثانيا).

أولا: التأثير على استدامة المالية العمومية

على غرار أغلبية الدول الحديثة، تشكل القوانين المالية الأداة التي يتم بواسطتها الإذن بتنفيذ توقعات موارد الدولة ونفقاتها العامة برسم كل سنة مالية، غير أن المتغيرات التي ترتبت عن تفشي وباء "كوفيد 19" (أ) و الأزمة الأوكرانية (ب)، غيرت من الفرضيات التي تأسست عليها قانوني المالية لسنة 2020 وكذا لسنة 2022 ، وذلك راجع أساسا إلى أن حجم ونطاق النفقات العامة عرف تزايدا مطردا بالنظر لشمولها نفقات عامة مستجدة وليدة الظرفية الطارئة.

أ: تداعيات أزمة كوفيد 19

إن جائحة كوفيد 19 وماترتب عليها من تداعيات، وضع كفاءة نفقات الدولة أمام اختبار عسير وغير مسبوق، حيث عانت من جانبيين، الأول على مستوى المداخل التي شهدت تراجعاً حاداً خلال فترة الأزمة، كنتيجة مباشرة للأعطاب التي مست عدة حلقات من سلسلة الاقتصاد الوطني التي شلت ركائزها الأساسية، والثاني يخص ارتفاع النفقات الاستثنائية التي يتطلبها رهان الحد من وقع الآثار الكارثية للجائحة على الصعيدين الاجتماعي والاقتصادي، مما أدى إلى اختلالات مهمة على مستوى توازن المالية العامة، مقارنة بالمسار الذي كان متوقعا مسبقا، مما أصبحت معه الفرضيات المعتمدة في إعداد قانون المالية لسنة 2020 متجاوزة، وكان اعتماد قانون مالي معدل لسنة 2020 ضروريا مراعاة لأحكام الفصل 77 من الدستور التي تنيط مسؤولية السهر على الحفاظ على توازن مالية الدولة بالبرلمان والحكومة ، وفقا لمبدأ صدقية الميزانية المنصوص عليه في القانون التنظيمي رقم 130.13 لقانون المالية¹ والذي يتعين بموجبه ضرورة تقديم قوانين مالية معدلة في حالة حدوث تغيرات مهمة في أولويات وفرضيات قانون المالية².

¹ - تنص المادة 10 من القانون التنظيمي رقم 130.13 على أنه " تقدم قوانين المالية بشكل صادق مجموع موارد وتكاليف الدولة. ويتم تقديم صدقية الموارد والتكاليف بناء على المعطيات المتوفرة أثناء إعدادها والتوقعات التي يمكن أن تنتج عنها".

² - إن الهدف من قانون المالية المعدل للسنة المالية 2020، هو تحيين فرضيات قانون المالية لسنة 2020 والمعطيات المتعلقة بموارد الميزانية بالإضافة إلى إعادة توجيه النفقات وفقا للإكراهات التي أملتتها تداعيات الجائحة آثارها، فبناء على فرضيات تحدد محصولا زراعييا من الحبوب يقدر ب 30 مليون قنطار ومتوسط سعر غاز البوتان ب 290 دولار أمريكي للطن وضع قانون المالية التعديلي فرضيات متوسط سعر غاز البوتان في 350 دولار أمريكي للطن ومحصولا زراعييا من الحبوب يقدر ب 30 مليون قنطار.

لقد كان المبلغ الإجمالي للنفقات العامة المتوقعة في قانون المالية لسنة 2020 يصل إلى 396,33 مليار درهم. وهو ما يعادل 32,6% من الناتج الداخلي الخام، دون احتساب نفقات مرافق الدولة المسيرة بصورة مستقلة والحسابات الخصوصية للخرزينة التي كانت مواردها الخاصة تعادل إجمالاً نفقاتها. وتتوزع بشكل عام بين نفقات التسيير بنحو 221,59 مليار درهم، ونفقات الاستثمار بنحو 78,21 مليار درهم، في حين يبلغ مجموع النفقات المرتبطة بالدين العمومي (الفوائد والعملات بالإضافة إلى استهلاك الدين العمومي) 96,54 مليار درهم¹.

ومن أجل محاولة التخفيف من وقع تردي الأوضاع الاجتماعية والاقتصادية والصحية الناجمة عن تداعيات الوباء “كوفيد-19”، فقد عرف حجم ونطاق النفقات العامة تزايداً مطرداً، وذلك راجع إلى شمولها لنفقات عامة مستجدة وليدة هذه الظرفية الطارئة التي لم تكن ضمن التوقعات التي قام عليها قانون المالية لسنة 2020. لهذا، ونتيجة وضع الركود الاقتصادي الذي عرفه المغرب وما ترتب عنه من تراجع على مستوى موارد الميزانية فإنه لم يبق هناك مجالاً للمزيد من التدابير الارتجالية ضيقة الأفق التي يبقى هاجسها هو محاولة تدبير المرحلة دون الأخذ بعين الاعتبار لتداعيات ذلك على مستقبل التوازن والأمن المالي للبلاد. كما أن مراهنة الحكومة على الحلول “السهلة” والإنجرار خلف إغراءات الاقتراض الخارجي لتمويل عجزها الميزانياتي أفضى إلى مفارقة حجم التكاليف العامة. وذلك بالنظر لما شكلته عملة استرداد أصل الدين والفوائد والعملات المترتبة عليه من استنزاف للميزانية العامة.

لهذا فإن هذه الظرفية التي مر منها المغرب على غرار باقي دول العالم، جعلت الحكومة تعمل على تحضير مشروع قانون مالية تعديلي متكامل، من شأنه معالجة الإشكالات القانونية والاقتصادية والاجتماعية التي نجمت عن هذه الظرفية الطارئة التي مر منها المغرب جراء تفشي وباء كورونا على الصعيد العالمي، والذي من خلاله تم إعادة ترتيب الأولويات والاعتمادات المالية ومراجعة التوجهات العامة للسياسات العامة².

وبناء على تراجع حجم الطلب العالمي للمغرب بنسبة 20 بالمائة (دون منتجات ومشتقات الفوسفات)، حدد قانون المالية المعدل عجز الميزانية في نسبة 7,5 بالمائة من الناتج الداخلي الخام (مقابل 3,5 في قانون المالية لسنة 2020) ومعدل النمو في -5 بالمائة (مقابل 3,7 بالمائة في قانون المالية لسنة 2020). للتوسع أكثر راجع : قانون المالية المعدل لسنة 2020 .

- تداعيات كورونا والحرب الروسية الأوكرانية سبب ارتفاع أسعار المواد الغذائية والمحروقات، مقال منشور على الموقع الإلكتروني التالي:

- <https://kifache.com/%D9%84%D9%82%D8%AC%D8%B9%D8%AA%D8%AF%D8%A7%D8%B9%D9%8A%D8%A7%D8%AA-%D9%83%D9%88%D8%B1%D9%88%D9%86%D8%A7-%D9%88%D8%A7%D9%84%D8%AD%D8%B1%D8%A8-%D8%A7%D9%84%D8%B1%D9%88%D8%B3%D9%8A%D8%A9-%D8%A7%D9%84>

اطلع عليه بتاريخ 14-12-2023، على الساعة 14:16.

¹ - قانون المالية لسنة 2020.

² حسن بوغشي، أزمة المالية العامة في زمن كورونا، مقال منشور في مجلة القانون والأعمال الدولية، منشور على الموقع الإلكتروني التالي: <https://www.droitentreprise.com/18813> تم الاطلاع عليه بتاريخ 2023/05/25.

ب: تداعيات الأزمة الروسية الأوكرانية

إن معظم الفرضيات التي بني على أساسها مشروع قانون المالية لسنة 2022 طالها تغيير في ظل معدلات النمو والتضخم الناتج عن الحرب بين روسيا وأوكرانيا مما أثر على النفقات العامة، وذلك راجع إلى ما تطلبته مواجهة الاضطرابات على مستوى سلاسل التوريد عالميا والنقص في المواد الأساسية في السوق المغربية من نفقات جديدة لتغطيتها.

لقد كان المبلغ الإجمالي للنفقات العامة المتوقعة في قانون المالية لسنة 2022 يصل إلى 375 794 333 000 مليار درهم، دون احتساب نفقات مرافق الدولة المسيرة بصورة مستقلة، والحسابات الخصوصية للخزينة التي كانت مواردها الخاصة تعادل إجمالا نفقاتها. وتتوزع بشكل عام بين نفقات التسيير بنحو 221,59 مليار درهم، ونفقات الاستثمار بنحو 78,21 مليار درهم، في حين يبلغ مجموع النفقات المرتبطة بالدين العمومي (الفوائد والعملات بالإضافة إلى استهلاك الدين العمومي) 96,54 مليار درهم.

ومن أجل محاولة التخفيف من وقع تردي الأوضاع الاجتماعية والاقتصادية الناجمة عن تداعيات الحرب بين روسيا وأوكرانيا، فإن حجم ونطاق النفقات العامة عرف تزايدا مطردا. وذلك راجع إلى شمولها لنفقات عامة مستجدة وليدة الظرفية التي لم تكن ضمن التوقعات التي قام عليها قانون المالية لسنة 2022، حيث حددت فرضيات قانون المالية لسنة 2022، أسعار غاز البوتان في 450 دولار للطن في حين أن توقعات متوسطات الأسعار الدولية إلى متم سنة 2022 تراوحت بين 800 و 850 دولار للطن بفارق متوقع بين 80+ بالمائة و 90+ بالمائة؛ وسعر القمح المستورد في 250 دولار للطن مقابل 380 دولار للطن في توقعات متوسطات الأسعار الدولية إلى متم سنة 2022 أي بزيادة 52 بالمائة، بينما حددت توقعات قانون المالية لسنة 2022 في 380 دولار للطن مقابل 460 دولار للطن بالنسبة لتوقعات متوسطات الأسعار الدولية إلى متم سنة 2022 أي بفارق 21+ بالمائة¹.

إذا هذه المتغيرات الدولية التي أرخت بظلالها على جل دول العالم ومنها المغرب، أدت إلى ارتفاع أسعار القمح والبتروول ومعظم المواد الأساسية الأخرى في السوق الدولية، لكون روسيا وأوكرانيا من أكبر دول العالم في إنتاج الحبوب، الأمر الذي عمق من قيمة العجز في الميزانية العامة للدولة لسنة 2022 وأثر بشكل كبير في ارتفاع كلفة الدعم بالمغرب إلى الألفية الأخيرة، حيث عملت الحكومة على الحفاظ على نفس أسعار البيع المعتادة لهذه المواد في السوق المحلية من خلال تحمل الدعم الذي بلغ مستويات تاريخية².

¹ - عرض حول مرسوم فتح اعتمادات إضافية لتغطية نفقات المقاصة برسم سنة 2022، مجلس النواب، 14 يونيو 2022، ص.4.

² - إذ تم تسجيل ما يلي:

- دعم قنبلة غاز البوتان من فئة 12 كيلوغراما، خلال الفترة الممتدة من شهر يناير إلى شهر غشت من سنة 2022، ما يقارب 99 درهما، وهو ما يمثل زيادة تقدر ب 80 بالمائة مقارنة بنفس الفترة من سنة 2021؛

-بلغ الدعم عند استيراد السكر الخام، ما يناهز 1428 درهما للطن خلال الفترة الممتدة من شهر يناير إلى شهر غشت من سنة 2022، مقابل استرداد للدعم من طرف الدولة خلال نفس الفترة من السنة السابقة؛

وهكذا فنظرا للتغيير الذي طال الفرضيات التي بني عليها مشروع قانون المالية لسنة 2022 وكذا الارتفاعات الملحوظة في مبالغ الدعم وفي تكلفة المقاصة، والتي سجلت برسم سنة 2022 ارتفاعا بنحو 72 بالمائة مقارنة بسنة 2021، بالإضافة إلى تمسك الحكومة بالتزاماتها الثابتة بحماية القدرة الشرائية للمواطنين، فقد عمدت هذه الأخيرة إلى برمجة اعتمادات إضافية لدعم الأسعار عند الاستهلاك بمبلغ 16 مليار درهم لتبلغ الاعتمادات المفتوحة للمقاصة 32 مليار درهم عند متم شهر شتنبر¹.

وعلى الرغم من الانعكاسات الكبيرة للأزمة الدولية على النفقات العمومية، إلا أن الحكومة أعلنت تشبثها بعدم تعديل قانون مالىتها لسنة 2022، مؤكدة توفر مختلف المواد الأساسية سواء للاستهلاك أو للمقاولات، على الرغم من ارتفاع أسعارها بسبب تحملها فرق أسعار القمح داخل البلاد نتيجة ارتفاع ثمنها في السوق الدولية سيما القمح والبترو، وبذلك، واصلت التدابير الممكنة لتوجيه النفقات العمومية لصالح تنزيل النموذج التنموي على القطاعات ذات الأولوية.

الفقرة الثانية: التدابير الممكنة

نظرا للظرفية الصعبة التي عرفتها الميزانية العامة بالمغرب بسبب عجزها عن تغطية التكاليف العامة نتيجة التأثيرات المتتالية للأزمات التي عرفتها المملكة بالتزامن مع إطلاق المشروع الجديد للتنمية، استلزم اتخاذ مجموعة من التدابير تروم إلى عقلنة تدبير النفقات العمومية لتجاوز العجز الميزانياتي وضمان استدامة الهوامش المالية لصالح تنزيل النموذج التنموي الجديد، وهذا ما نلمسه من حصيلة العمل الحكومي خلال الفترة الأخيرة (أولا)، وأفاقها خلال السنوات المقبلة (ثانيا).

أولا: الحصيلة

لقد كان للتحديات الناتجة عن الأزمات المتتالية التي عرفتها بلادنا بالغ التأثير على النفقات العامة، لما فرضته من تكاليف جديدة، جعلت من تحقيق التوازن المالي الهدف الرئيسي للعمل الحكومي خلال الخمس السنوات الأخيرة، عبر اتخاذ مجموعة من التدابير لتجاوز العجز الميزانياتي، والحد من آثاره السلبية على المواطنين وعلى اقتصادنا الوطني من جهة أخرى، ونظرا لكثرة الإجراءات والتدابير التي اتخذت من قبل المسؤولين الحكوميين في هذا الصدد، فإننا لا نستطيع أن نلم بجميعها، مما يجعل تركيزنا ينصب على بعضها فقط، بدأ من المنشور رقم 05-2020 الذي دخل حيز التنفيذ يوم الثلاثاء 14 أبريل 2020، الذي ألزم بموجبه رئيس الحكومة كافة الإدارات والمؤسسات العامة الخاضعة لوصاية الدولة بضرورة التدبير الأمثل للالتزام بالنفقات خلال فترة الطوارئ الصحية، عن طريق توجيه الموارد المتاحة نحو الأولويات التي فرضتها الأزمة المرتبطة بالجائحة على المستوى الصحي والأمني والاجتماعي والاقتصادي، مع تحديد النفقات غير الضرورية المطالب بتخفيضها أو إلغائها، في مقابل تحديد النفقات ذات الأولوية التي يمكن للقطاعات الالتزام بها خلال المرحلة الاستثنائية إلى غاية متم شهر يونيو 2020، ويتعلق الأمر ب :- نفقات

-مواصلة نظام دعم استهلاك السكر المكرر ب 2,847 درهما للكيلو غرام ؛

-مواصلة نظام دعم القمح اللين المحلي وحصص الدقيق الوطني للقمح اللين التي تبلغ 6,26 مليون قنطار بدعم أحادي يناهز 143,375 درهما للقنطار، أنظر مشروع قانون المالية لسنة 2023، تقرير حول المقاصة، ص.49.

¹ - مشروع قانون المالية لسنة 2023، تقرير حول المقاصة، ص.51.

التسيير أو الاستغلال الضرورية، وخاصة نفقات الموظفين والمستخدمين والأعوان، والنفقات المتعلقة بمستحقات الماء والكهرباء والاتصالات وواجبات الكراء، ونفقات المقاصة، والنفقات الخاصة بمنح الطلبة، ونفقات الخدمات الضرورية مثل النظافة والحراسة والصيانة، والنفقات المتعلقة بحقوق استعمال وحماية البرامج المعلوماتية؛- نفقات الاستثمار أو التجهيز المتعلقة بمشاريع ممولة من طرف الشركاء الماليين الدوليين أو بمشاريع ستنجزها مقاولات وطنية تستعمل حصريا مواد منتجة في المغرب؛- النفقات المخصصة لتدبير جائحة فيروس كورونا كوفيد-19؛- النفقات الخاصة بصندوق دعم التماسك الاجتماعي والتكافل العائلي؛- النفقات المخصصة للحد من آثار الجفاف.

وفي المقابل دعا رئيس الحكومة إلى ضرورة تقليص النفقات غير الضرورية خلال هذه المرحلة، خصوصا تلك المرتبطة بالنقل والتنقل، وتدبير حضيرة السيارات، وكراء وتهئى المقرات وتأثيثها، وتنظيم المؤتمرات والندوات. وتستثنى من تطبيق هذه التدابير قطاعات الصحة والقطاعات الأمنية بما فيها وزارة الداخلية والمصالح الأمنية التابعة لها وإدارة الدفاع الوطني¹.

كما دعا رئيس الحكومة إلى الوفاء بالالتزامات المالية تجاه المقاولات وتسريع وتيرة أداء مستحقاتها، وخاصة منها المقاولات الصغيرة جدا والصغيرة والمتوسطة، وذلك حتى يتسنى لها الوفاء بالتزاماتها المالية والحفاظ على مناصب الشغل والتخفيف من التداعيات الاجتماعية لهذه الأزمة².

وفي ذات السياق تم إصدار المنشور رقم 09-2020 بتعيين المقترحات المتعلقة بالبرمجة الميزانية لثلاث سنوات 2021-2023، المضمنة في المنشور رقم 02/2020 الذي حث القطاعات الوزارية بشأن إعدادها مدعومة بأهداف ومؤشرات نجاعة الأداء، إذ أصبحت المعطيات الماكرو اقتصادية المضمنة فيه متجاوزة، بفعل السياق الاستثنائي للأزمة المرتبطة بجائحة فيروس كورونا، مما حال دون عقد لجان البرمجة ونجاعة الأداء التي يعهد إليها بتدارس هذه المقترحات، علاوة على ذلك، استلزمت التداعيات الاقتصادية لهذه الأزمة وانعكاساتها على المالية العمومية إعادة النظر في التخصيص الميزانياتي للسنة المالية 2020، وذلك وفقا للأولويات التي أفرزتها هذه الجائحة على المستوى الصحي والاجتماعي والاقتصادي.

وفي هذا الإطار، وبالنظر للاستمرار الذي كان مرتقب للتأثير السلبي لهذه الجائحة على النشاط الاقتصادي وعلى نفقات الميزانية، لاسيما أمام التراجع الحاد في موارد الدولة، فإنه تم إدراج إعداد المقترحات السالفة الذكر في إطار مواصلة جهود استعادة الدينامية الاقتصادية الوطنية، وكذا استمرارية تدابير ضبط النفقات والتخصيص الأمثل للهوامش المالية المتاحة بما يسمح بالاستعادة التدريجية للتوازنات الماكرو اقتصادية كما يلي: فيما يخص نفقات الموظفين والأعوان وباستثناء قطاعات الصحة والتعليم والقطاعات الأمنية بما فيها وزارة الداخلية والمصالح الأمنية التابعة لها وإدارة الدفاع الوطني، أذ تم حث القطاعات الوزارية والمؤسسات عدم برمجة إحداث مناصب مالية جديدة برسم السنة المالية 2021 على الخصوص. أما بالنسبة لنفقات التسيير الأخرى، تم حث كافة القطاعات الوزارية والمؤسسات الاقتصاد على النفقات الضرورية والملحة من خلال مواصلة الجهود

¹ - المنشور رقم 05-2020، السالف الذكر، ص.2.

² - نفس المنشور، ص.2.

المبدولة لعقلنة وترشيد هذه النفقات تماشيا مع ما يفرضه سياق ما بعد جائحة فيروس كورونا (كوفيد - 19). وفيما يخص نفقات الاستثمار، فإنه تم إعطاء الأولوية لتوطيد المشاريع التي توجد قيد الإنجاز، خاصة المشاريع موضوع اتفاقيات موقعة أمام جلالة الملك والمشاريع المستفيدة من تمويلات خارجية، مع إيلاء الأفضلية للمشاريع المنجزة من طرف المقاولات المغربية، لا سيما تلك التي تستعمل مواد محلية، ويتعين في هذا الصدد، تعزيز اللجوء إلى آليات بديلة للتمويل لاسيما في إطار الشراكة المؤسسية أو الشراكة بين القطاعين العام والخاص.

وفي ضوء هذان المنشوران، عملت الحكومة على تعديل القانون المالي لسنة 2020، من أجل إعادة ترتيب الأولويات التي فرضتها أزمة جائحة كوفيد 19، مع التحكم في تقديرات الميزانية العامة في نفس الوقت، حيث تم القيام بما يلي:

● مواكبة الاستئناف التدريجي للنشاط الاقتصادي لمختلف قطاعات الاقتصاد الوطني¹: من أجل الاستعادة

التدريجية لنشاط المقاولات في ظروف تضمن السلامة الصحية للأجراء والشركاء والحفاظ على مناصب الشغل، من خلال: 1- تعزيز آلية ضمان تمويل المقاولات، وقد تم تخصيص 5 مليار درهم من الصندوق الخاص بتدبير الجائحة، لتلبية احتياجات صناديق الضمان خلال الأزمة ومرحلة ما بعد الأزمة لتغطية التزاماتها؛ 2- إعادة توجيه نفقات الاستثمار نحو الأولويات الاستراتيجية: فيما يتعلق بنفقات الاستثمار للميزانية العامة، تم إعطاء الأولوية لتوطيد المشاريع الجاري تنفيذها خاصة تلك التي تشكل موضوع اتفاقية موقعة أمام جلالة الملك والمشاريع المستفيدة من تمويلات خارجية، مع إيلاء الأفضلية للمشاريع المنجزة من طرف مقاولات مغربية تستعمل مواد محلية؛ 3- تفعيل آلية الأفضلية الوطنية، من خلال مراجعة المنظومة المؤطرة للطلبات العامة، بهدف تشجيع القطاعات ذات القيمة المضافة العالية المحلية، و مصاحبة هذا الإجراء بدعم قوي لاستهلاك المنتج المغربي يشمل التسويق والمواكبة الإدارية والضريبية؛

❖ الحفاظ على مناصب الشغل: من خلال بلورة وتفعيل الدعم الخاص بمختلف القطاعات في إطار تعاقد مع مختلف الأطراف المعنية، من خلال ربط الدعم المقدم للمقاولات بضرورة احتفاظها بـ 80 % على الأقل من أجراءها المصرح بهم في الصندوق الوطني للضمان الاجتماعي والتسوية السريعة لوضعية الأجراء غير المصرح بهم².

❖ تسريع تنزيل الإصلاحات الإدارية³: من خلال العمل على تنزيل ميثاق اللاتمرکز الإداري كرافعة لمواكبة الدينامية الترابية، وتبسيط المساطر والإجراءات الإدارية، ودعم التحول الرقمي للإدارة كأداة لتعزيز الشفافية وتحسين الخدمات المقدمة للمرتفقين. وبالموازاة مع هذه التدابير، تم العمل على تسريع اعتماد وتنزيل مشروع قانون رقم 54.19 بمثابة ميثاق المرافق العامة⁴، الذي يهدف على الخصوص إلى تحسين منظومة تدبير المرافق العامة ودعم ميثاق جودة الخدمات العامة، وتسهيل الولوج

¹ - للتوسع أكثر بشأن هذا التدبير انظر، مذكرة تقديم مشروع قانون المالية المعدل لسنة 2020، ص.15. وما يليها.

² - مذكرة تقديم مشروع قانون المالية المعدل لسنة 2020، ص.20.

³ - أنظر نفس المذكرة، ص.21.

⁴ - وقد صادق مجلس النواب بالإجماع خلال جلسته العامة المنعقدة بتاريخ 11 فبراير 2020، على مشروع القانون رقم 54.19 بمثابة ميثاق المرافق العامة.

إليها وترسيخ فعالية تدبير الموارد، وكذا انفتاح المرافق العامة على محيطها مع الحرص على إشراك مختلف الفاعلين في تحسين الخدمات وتجويدها وترسيخ قيم الأخلاق.

وبالمثل، حرصت الحكومة على اتخاذ التدابير اللازمة لترشيد النفقات العامة، لمواجهة الانعكاسات السلبية لجائحة كوفيد-19، على التوازنات المالية للدولة، وتداعياته الاقتصادية والاجتماعية، حيث صدر المنشور رقم 12-2020 المتعلق بإعداد مشروع القانون المالي للسنة المالية 2021، حث من خلاله رئيس الحكومة مختلف القطاعات الوزارية إلى اتخاذ ما يلي:

● **فيما يتعلق بنفقات الموظفين:** تم حصر الطلبات في الاحتياجات الدنيا الكفيلة بضمان تحسين جودة الخدمات المقدمة للمواطنين، مع العمل على استغلال الإمكانيات المتعلقة بإعادة انتشار المناصب المالية لتغطية العجز الفعلي على المستوى المجالي والقطاعي¹.

● **بخصوص نفقات التسيير، تم الحرص على التدبير الأمثل لهذه النفقات من خلال²:** 1- تشجيع استعمال الطاقات المتجددة وتكنولوجيات النجاعة الطاقية، وعقلنة استعمال النفقات المتعلقة بالاتصالات؛ 2- تقليص نفقات النقل والتنقل داخل وخارج المملكة، ونفقات الاستقبال والفندقة وتنظيم الحفلات والمؤتمرات والندوات؛ 3- الامتناع عن برمجة النفقات الخاصة باقتناء وكراء السيارات، وكراء وتحييى المقرات الإدارية وتأثيراتها، أو تقليص هاته النفقات وربطها بضرورة المصلحة؛ 4- تقليص نفقات الدراسات والأبحاث، مع اللجوء إلى استغلال الخبرات والأطر التي تتوفر عليها الإدارة؛ 5- حصر إعانات التسيير لفائدة المؤسسات العامة في تغطية النفقات الضرورية، ولا سيما تلك المتعلقة بالأطر والمستخدمين، وربط تحويل هاته الإعانات بمدى توفر هذه المؤسسات على موارد خاصة بها وكافية في خزينتها.

● **فيما يرتبط بنفقات الاستثمار، تم التنصيص على أنه يتعين التقيد بما يلي³:** 1- إعطاء الأولوية لتوطيد الالتزامات الخاصة بالمشاريع في طور الإنجاز، وخاصة المشاريع موضوع اتفاقيات وطنية ودولية موقعة أمام جلالة الملك حفظه الله، أو مبرمة مع المؤسسات الدولية أو الدول المانحة؛ 2- اللجوء إلى آليات التمويل المبتكرة من خلال تفعيل الإطار القانوني للشراكة بين القطاعين العام والخاص. وفي هذا الإطار تم التأكيد على أن تحديد اعتمادات الاستثمار سيكون رهينا بمدى التزام القطاع أو المؤسسة المعنية بتفعيل هذه الآلية الجديدة للتمويل؛ 3- الامتناع عن برمجة أي مشروع جديد ما لم تتم التسوية المسبقة للوضعية القانونية للعقار المخصص، وذلك في إطار احترام المقتضيات التشريعية والتنظيمية المتعلقة بنزع الملكية لأجل المنفعة العامة؛ 4- تقليص إعانات الاستثمار بالنسبة للمؤسسات العامة، وتوجيهها بالأولوية لتوطيد الالتزامات الخاصة بالمشاريع التي توجد في طور الإنجاز، وربط تحويل هاته الإعانات بمدى توفر هذه المؤسسات على موارد خاصة بها وكافية في خزينتها.

¹ - انظر، المنشور رقم 12-2020، السالف الذكر، ص.8.

² - انظر، المنشور رقم 12-2020، السالف الذكر، ص.8 و9.

³ - نفس المنشور، ص.9.

هذا وقد عرفت سنة 2021 مرحلة جديدة للتحويل الميزانياتي، تمثل في توجيه النفقات العامة لتنزيل النموذج التنموي الجديد على القطاعات ذات الأولوية، لذا، شكلت هذه المرحلة فرصة لإعادة ترتيب الأولويات، وبناء مقومات اقتصاد قوي وتنافسي، ونموذج اجتماعي أكثر إدماجا.

ومن هذا المنطلق، فالحكومة تعبأت بكل مكوناتها للتعاون مع كل الفاعلين الاقتصاديين والاجتماعيين بنفس التجند الجماعي وببنفس الإرادة وروح التضامن، وذلك من أجل رفع تحديات هذه المرحلة، والتركيز على تفعيل الأولويات التي حددها جلالة الملك حفظه الله في خطاب العرش والتي تعتبر بمثابة خارطة طريق لتجاوز الصعوبات الاقتصادية والاجتماعية للأزمات المتتالية، وبناء مقومات اقتصاد قوي وتنافسي ومدمج، من خلال العمل على أجرات و تنزيل الأولويات التالية:

• تنزيل خطة إنعاش الاقتصاد الوطني¹:

يرمي هذا الورش الطموح الذي أعلنه صاحب الجلالة نصره الله وأيده في خطاب العرش، القطاعات الإنتاجية من استعادة عافيتها، والرفع من قدرتها على توفير مناصب الشغل، والحفاظ على مصادر الدخل، مع استمرار اليقظة اللازمة، واتخاذ التدابير الاحترازية الضرورية وفق تطور الوضعية الوبائية. حيث عملت الحكومة على بلورة ما يلي:

1- تسخير كل الإمكانيات من تمويلات وتحفيزات، وتدابير تضامنية، من أجل توطيد الجهود المالي الاستثنائي الذي أعلن عنه جلالة الملك حفظه الله في خطاب العرش، عبر ضخ ما لا يقل عن 120 مليار درهم في الاقتصاد الوطني، لمواكبة المقاولات، وخاصة الصغيرة والمتوسطة²؛

2- التنزيل السريع لكل الآليات الكفيلة بضمان النجاعة الضرورية لتدخلات صندوق مُجدد السادس للاستثمار³؛

3- اللجوء إلى آليات الشراكة بين القطاعين العام والخاص لتمويل المشاريع الاستثمارية الكبرى في القطاعات الإنتاجية، في مجالات الصناعة الموجهة للتصدير، والفلاحة، التجهيز والبناء والسكن، والسياحة، ومشاريع الاستثمار في القطاعات الاستراتيجية الواعدة للتنمية البشرية كالتعليم، والصحة، والماء، والرقمنة، والاقتصاد الأخضر...؛

4 - مواكبة مشاريع التحويل الصناعي في القطاعات ذات الإمكانيات القوية لتعويض المنتجات المستوردة، مع إعطاء الأولوية للمشاريع ذات الأثر على التشغيل.

5- إيلاء أهمية خاصة لتعزيز الأفضلية الوطنية وتشجيع المنتجات المغربية، اللذين كرستهما السلطات العامة كأولويات لتشجيع القطاعات ذات القيمة المضافة العالية المحلية لخلق الثروة وإحداث فرص الشغل، مع مراعاة الالتزامات الدولية للمغرب في إطار اتفاقات الشراكة والتبادل الحر¹.

¹ - أنظر بهذا الشأن مذكرة تقديم مشروع قانون المالية لسنة 2021، ص30 وما يليها.

² - فالأهداف المتوخى تحقيقها من هذا المجهود المالي الموجه للمقاولات تمثلت في الحفاظ على مناصب الشغل، وتسوية وضعية الأجراء لدى الصندوق الوطني للضمان الاجتماعي. مذكرة تقديم مشروع قانون المالية لسنة 2021، ص30.

³ - وقد تم رصد 45 مليار درهم لفائدته، منها 15 مليار درهم ممولة من ميزانية الدولة. - مذكرة تقديم مشروع قانون المالية لسنة 2021، ص 7.

وفضلا عن ذلك، تم العمل على تفعيل الآليات اللازمة لتحفيز الاستثمار الخاص الوطني والأجنبي عبر مواصلة تفعيل الإصلاحات المؤسساتية الرامية إلى تحسين مناخ الأعمال، وإخراج الميثاق الجديد للاستثمار، ومواصلة تفعيل إصلاح المراكز الجهوية للاستثمار، وتمكينها من القيام بدورها في تحفيز الاستثمار على المستوى الجهوي وإحداث فرص الشغل. بالإضافة إلى ذلك، تم مواصلة دعم الاستثمار العمومي: من أجل مواكبة مختلف الاستراتيجيات القطاعية وأوراش البنية التحتية قيد الإنجاز، مع الحرص على تقييم نجاعة أداء الاستراتيجيات التي بلغت مداها، وذلك بهدف توطيد المكاسب المحققة وإطلاق جيل جديد من المخططات القطاعية الكبرى تقوم على التكامل والانسجام.²

• الشروع في تنزيل التغطية الاجتماعية الشاملة:

يرمي هذا الورش إلى تعميم التغطية الصحية الإجبارية والتعويضات العائلية، قبل توسيعه، ليشمل التقاعد والتعويض عن فقدان الشغل³. وتم ذلك بشكل تدريجي لمدة خمس سنوات متوالية، انطلاقا من سنة 2021، إذ تم العمل على ما يلي: 1- ملاءمة الإطار القانوني المنظم للتغطية الصحية الإجبارية، من خلال تعديل القانون 65.00 بمثابة مدونة التغطية الصحية الأساسية، وإصدار القانون رقم 98.15 المتعلق بنظام التأمين الإجباري الأساسي عن المرض الخاص بفئة المهنيين والعمال

¹ - وقد حدد منشور رئيس الحكومة رقم 15-2020 بتاريخ 10 شتنبر 2020، المتعلق بتفعيل الأفضلية الوطنية وتشجيع المنتجات المغربية في إطار الصفقات العامة، آليتين رئيسيتين:

- اعتماد الأفضلية الوطنية المدرجة بالمادة 155 من المرسوم رقم 2.12.349 المتعلق بالصفقات العامة، لفائدة المقاولات الوطنية والتعاونيات واتحاداتها والادارات والجماعات الترابية والمؤسسات العامة.

- تشجيع المنتج المغربي من خلال منح الأفضلية للمنتوجات المغربية، خصوصا التقليدية والمصنعة، عن طريق التخصيص صراحة في دفاتر الشروط ودفاتر التحملات المتعلقة بصفقات الأشغال والتوريدات التي تبرمها الإدارات والجماعات الترابية والمؤسسات العامة على ما يلي:

• تطبيق المواصفات القياسية المغربية المعتمدة أو مواصفات قياسية أخرى مطبقة بالمغرب بموجب اتفاقيات دولية، أو معايير دولية عند انعدام المواصفات، وذلك وفقا لمقتضيات المادة 35 من القانون رقم 12.06 المتعلق بالتقييس والشهادة بالمطابقة والاعتماد، ومقتضيات الفقرة الثالثة من البند 1 من المادة 5 من المرسوم المتعلق بالصفقات العامة،

• حصر اللجوء للموارد المستوردة في الحالات التي لا يتوفر فيها منتج مغربي يستجيب للمعايير التقنية المطلوبة، مع ضرورة تقيم المقاولات النائلة للصفقات الوثائق المثبتة لأصل المنتوجات والمواد التي تعتمز استعمالها، بما فيها الفواتير وسندات التسليم وشهادات المصدر.

² - مذكرة تقديم مشروع قانون المالية لسنة 2021، ص 8.

³ - وقد رصد لتدبير هذا الورش في أفق 2025 مبلغ إجمالي سنوي يقدر ب 51 مليار درهم، منها 23 مليار سيتم تمويلها من الميزانية العامة للدولة، حسب ما أوضحه وزير الاقتصاد والمالية وإصلاح الإدارة.

وتجدر الإشارة إلى أن نجاح تعميم الحماية الاجتماعية يستند في أبعاده على مجموعة من مبادئ الحكامة، والمتمثلة أساسا في مبدأ التضامن في أبعاده الاجتماعية والترابية وبين الأجيال والبين-مهي، الذي يقتضي تظافر مجهودات جميع المتدخلين في هذا المجال؛ وكذا مبدأ عدم التمييز في الولوج إلى خدمات الحماية الاجتماعية؛ ومبدأ الاستباق الذي يقوم على تقييم دوري لآثار تدخلات الأطراف المعنية بالحماية الاجتماعية بغية اعتماد أفضل السبل الكفيلة بثمنين النتائج المحققة؛ ومبدأ المشاركة من خلال انخراط كل المتدخلين في السياسات والاستراتيجيات والبرامج المتعلقة بالحماية الاجتماعية. فضلا عن ذلك، سيتم وضع إطار مؤسسي للحكامة يضمن التقائية مختلف أنظمة الحماية الاجتماعية، لاسيما من خلال اعتماد هيئة موحدة لتدبير هذه الأنظمة، وإحداث آلية للقيادة تسهر على تتبع هذا الإصلاح وتنسيق تدخلات مختلف الأطراف المعنية.

المستقلين والأشخاص الذين يزاولون نشاطا خاصا والأشخاص غير الأجراء؛ -وضع إطار قانوني¹ لتوسيع الاستفادة من التغطية الصحية الإجبارية²، ومن التعويضات العائلية، بالإضافة إلى توسيع قاعدة الانخراط في أنظمة التقاعد، وتعميم التعويض عن فقدان الشغل؛ - إعادة تأهيل المؤسسات الاستشفائية ومراكز الرعاية الأولية وتنظيم مسار العلاجات، وإصلاح الأنظمة والبرامج الاجتماعية الموجودة حاليا وتطوير حكومتها، للرفع من تأثيرها المباشر على المستفيدين، خاصة عبر تفعيل السجل الاجتماعي الموحد. -العمل على بلورة آليات تمويل هذا الورش الحيوي، خاصة من خلال تفعيل الإصلاح الضريبي في شقه المتعلق بإقرار المساهمة المهنية الموحدة³.

ولاشك أن توجيه النفقات العامة لتمويل ورش الحماية الاجتماعية يشكل ثورة اجتماعية حقيقية، ولها آثار ملموسة في تحسين ظروف عيش المواطنين، وصيانة كرامة جميع المغاربة، وتحسين الفئات الهشة، وكذا إدماج القطاع غير المهيكل في نسج الاقتصاد الوطني بما يوفر الحماية للطبقة العاملة ويصون حقوقها. كما يشكل تنزيل هذا المشروع المجتمعي الهام أيضا نقطة بداية لتحقيق تطلعات صاحب الجلالة في ما يخص الاستجابة لتحديات النموذج التنموي الجديد في شقه الاجتماعي، ومنعطف حاسما في مسار تحقيق التنمية المتوازنة والعدالة الاجتماعية والمجالية.

• إيلاء الأولوية اللازمة لإصلاح منظومتي الصحة والتعليم:

إلى جانب المشروع الكبير المتعلق بتعميم التغطية الاجتماعية، وبالنظر للدروس المستخلصة من الجائحة، تم إيلاء الأولوية اللازمة لإصلاح منظومتي الصحة والتعليم⁴، اللتين تحظيان برعاية ملكية سامية من خلال: - توسيع العرض الصحي وتجويده، وتيسير الولوج إلى الخدمات الصحية، بشكل متكافئ، مع الاهتمام بالموارد البشرية العاملة بهذا القطاع، وإرساء أساليب جديدة من أجل تعبئة موارد بشرية ومالية إضافية، باستخدام أنواع مختلفة من آليات التمويل المبتكرة وتنويع مصادرها، مع تحسين كفاءة وفعالية الإنفاق في مجال الخدمات الصحية ومأسسة الشراكة بين القطاعين العام والخاص، وإيلاء عناية خاصة بحكام المنظومة الصحية⁵.

¹ - القانون رقم 09.21 المتعلق بالحماية الاجتماعية الصادر بتنفيذه الظهير الشريف رقم 1.21.30 بتاريخ 23 مارس 2021، الجريدة الرسمية عدد 6975، بتاريخ 05 أبريل 2021، ص 2178.

² - وفي هذا الصدد تم الشروع في توسيع الاستفادة من التغطية الصحية الإجبارية، ليشمل الفئات المعوزة المستفيدة من نظام المساعدة الطبية، وفئات المهنيين والعمال المستقلين والأشخاص غير الأجراء الذين يمارسون نشاطا خاصا، حيث سيتمكن 22 مليون مستفيد إضافي من هذا التأمين الذي يغطي تكاليف العلاج والأدوية والاستشفاء خلال هذه السنة إلى غاية حلول نهاية سنة 2022، وقد تم تحديد الكلفة الإجمالية لتعميم نظام التغطية الصحية الإجبارية ابتداء من هذه السنة والسنة المقبلة (2021-2022) في حوالي 13.829 مليون درهم، 5.366 سيتم تمويلها في إطار النظام المساهماتي، و8.462 ستتكلف الدولة بتمويلها في إطار النظام غير مساهماتي.

³ - للتوسع أكثر بهذا الشأن راجع مذكرة تقديم مشروع قانون المالية لسنة 2021 السالف الذكر، ص. 82 وما يليها.

⁴ - للتوسع أكثر بهذا الشأن راجع، مذكرة تقديم مشروع قانون المالية لسنة 2021 السالف الذكر، ص. 92 وما يليها.

⁵ - وفي هذا الصدد تم رصد مبالغ مالية مهمة لقطاع الصحة على النحو التالي: بالنسبة لنفقات الموظفين تم تخصيص 5500 منصب مالي بزيادة 1500 منصب مقارنة بسنة 2020، وبالنسبة لنفقات المعدات تم إضافة مبلغ 717 مليون درهم، وبالنسبة لنفقات الاستثمار تم رصد مبلغ إضافي قدره 850 مليون درهم.

كما تم مواصلة التنزيل الفعلي لمضامين القانون الإطار المتعلق بمنظومة التربية والتكوين والبحث العلمي، عبر التعميم التدريجي للتعليم الأولي، وتعزيز الدعم الاجتماعي للتلاميذ والطلبة، وتطوير العرض المدرسي والجامعي، وكذا تنزيل خارطة الطريق المتعلقة بتطوير التكوين المهني، وتشجيع البحث العلمي، والعمل على تطوير النموذج البيداغوجي وتحسين جودة التربية والتكوين من خلال تحديث أساليب التدريس، واعتماد معايير جديدة للجودة مبنية على الكفاءة، مع إقرار نظام ناجع ونشيط للتوجيه المدرسي والمهني والجامعي. هذا بالإضافة إلى تعزيز الموارد البشرية ومواصلة الجهود المتعلقة بالتكوين الأساسي للأساتذة، وتطوير الشراكة مع القطاع الخاص. وتهدف كل هذه المجهودات إلى الرفع من جودة التكوين وملاءمته مع متطلبات سوق الشغل، خاصة بالنسبة للشباب، بما يمكن من تأهيلهم وتعزيز قابليتهم للاندماج في الحياة العملية¹؛

فضلا عن ذلك، تم العمل على مواصلة تقليص الفوارق المجالية والاجتماعية وتحسين أنظمة وبرامج الحماية الاجتماعية، وذلك من خلال: اتخاذ ما يلزم من تدابير لمواكبة المرحلة الثالثة من المبادرة الوطنية للتنمية البشرية لتدارك الخصاص على مستوى البنيات التحتية والخدمات الاجتماعية الأساسية، خاصة بالعالم القروي، ومواكبة الأشخاص في وضعية هشاشة، وتحسين الدخل والإدماج الاقتصادي للشباب، وتعزيز الدعم الموجه للتنمية البشرية للأجيال الصاعدة².

● التأسيس لمثالية الدولة وعقلنة تديرها³:

إلى جانب المشروع التاريخي المتمثل في تعميم التغطية الاجتماعية، وكذا الجهود الاستثمارية الضخم المخصص لإنعاش الاقتصاد الوطني وتحسين مناصب الشغل، كان لا بد أن يوازيهما مجهود لا يقل أهمية وفاعلية، يتعلق بتسريع إصلاح الإدارة والتدبير العمومي، وبهذا الخصوص أخذت الحكومة بالإسراع في إطلاق إصلاح عميق للقطاع العام، ومعالجة الاختلالات الهيكلية للمؤسسات والمقاولات العامة، قصد تحقيق أكبر قدر من التكامل والانسجام في مهامها، والرفع من فعاليتها الاقتصادية والاجتماعية. وتم في هذا الإطار، إحداث وكالة وطنية مهمتها التدبير الاستراتيجي لمساهمات الدولة، ومواكبة أداء المؤسسات العامة⁴؛ كما تم الشروع في العمل على تسريع ورش رقمنة الإدارة، مع ما يرافق ذلك من تبسيط للمساطر، وتكريس للشفافية والفعالية في تقديم الخدمات للمواطنين والمستثمرين.

¹ - وفي هذا الصدد تم تخصيص مبالغ مالية مهمة بالنسبة لقطاع التعليم، على النحو التالي: - بالنسبة لنفقات الموظفين تم تخصيص 17000 منصب مالي بزيادة 2000 منصب مقارنة مع سنة 2020. وبالنسبة لنفقات المعدات تم تخصيص مبلغ إضافي قدره 2.994 مليون درهم، وبالنسبة لنفقات الاستثمار تم تخصيص مبلغ إضافي قدره 528 مليون درهم.

² - للتوسع أكثر بهذا الشأن راجع، مذكرة تقديم مشروع قانون المالية لسنة 2021 السالف الذكر، ص. 86 وما يليها.

³ - للتوسع أكثر بهذا الشأن راجع، مذكرة تقديم مشروع قانون المالية لسنة 2021 السالف الذكر، ص. 115 وما يليها.

⁴ - ولتحقيق الأهداف المرجوة من هذا الإصلاح الهيكلي العميق، تعمل الحكومة على التسريع باتخاذ ما يلزم، في إطار التشاور بين مختلف القطاعات التي يساهمون على تديرها وبالتنسيق مع مصالح وزارة الاقتصاد والمالية وإصلاح الإدارة، من أجل:

- الرفع من نجاعة المؤسسات والمقاولات العامة، وتركيز أنشطتها على المهام الرئيسية التي أحدثت من أجلها، وتحسين حكوماتها، وعقلنة تديرها، من أجل الرفع من فعاليتها الاقتصادية والاجتماعية، وربط تخصيص اعتمادات الدعم الموجه لها بنجاعة الأداء؛
- اقتراح حذف بعض المؤسسات والمقاولات العامة أو بعض فروعها، التي لم يعد وجودها يحقق الغايات المرجوة؛

وعليه، يمكن القول أنه بالرغم من التداعيات والاشكالات الصحية والاجتماعية والاقتصادية الصعبة التي ترتبت عن توالي الأزمات، مثلت فرصة مهمة للإسراع في تنزيل العديد من الخيارات الاستراتيجية التي بدون شك تعد لبنة أساسية لتنزيل النموذج التنموي المنشود، وفي مقدمتها الرهان على حكمة النفقات العامة، من خلال تحديد أولويات السياسات العامة، والاستفادة من ما أبانت عنه مالتنا العمومية عن صلابتها وصمودها أمام الصدمات الخارجية، لتمكن بلادنا من الحفاظ على سيادتها المالية، عبر تعبئة هوامش مالية إضافية قادرة على الحفاظ على ميزانية الاستثمار العمومي من جهة، ووضع دين الخزينة في منحى تنازلي من جهة أخرى، حيث أكد تقرير البنك الدولي الأخير على أن المغرب، رغم الصدمات الخارجية الحالية، لا يزال يتمتع بمؤشرات مالية أفضل من معظم الاقتصادات الناشئة والنامية. كما أشاد صندوق النقد الدولي بالاستقرار المالي والماكرو اقتصادي الذي يتمتع به المغرب بفضل الإجراءات المتخذة من طرف الحكومة وبنك المغرب¹.

وهذا، الوضع مكن من دخول مرحلة جديدة من الإصلاحات والتحولات الهيكلية التي عرفتها بلادنا تحت القيادة الرشيدة صاحب الجلالة الملك محمد السادس نصره الله، قوامها ترسيخ أسس نموذج تنموي يقوم على ضمان استدامة التوازن بين تحقيق النمو الاقتصادي والعدالة الاجتماعية من جهة، وملاءمة الطموحات مع الإمكانيات من جهة أخرى، مع الحرص على تعزيز مكانة بلادنا ضمن الدول الصاعدة، وبفضل هذه الرؤية الملكية الحكيمة التي أطرت هذا المسار، صارت بلادنا اليوم تحظى باقتصاد أكثر صلابة ونسيج اجتماعي متماسك في إطار مؤسسي حديث موازاة مع تنامي الإشعاع الدولي للمملكة²، إذ على الرغم السياق غير المستقر، تمكنت بلادنا من الحفاظ على توازاناتها وتأكيد صلابة أسسها ومواصلة مسار إقلاعها الاقتصادي وإبراز قدرة متزايدة على استيعاب الصدمات وخلق هوامش جديدة للنمو.

ثانيا: الأفق المستقبلية

ستشكل سنة 2026 والسنوات اللاحقة نقطة تحول استراتيجي في المسار التنموي لبلادنا، وذلك بفضل الإرادة الملكية السامية الرامية إلى تنفيذ استراتيجيات قطاعية طموحة تهدف إلى تعزيز مكانة بلادنا ضمن نادي الدول الصاعدة، مما يتيح لها توطيد مسار تنموي شامل ومستدام، تجسيدا للتوجهات الواردة في الخطاب الملكي السامي بمناسبة الذكرى السادسة والعشرين التربع صاحب الجلالة الملك محمد السادس نصره الله على عرش أسلافه الميامين.

في هذا السياق يأتي مشروع قانون المالية لسنة 2026 لرسم معالم مرحلة جديدة تجمع النمو الاقتصادي والتنمية الاجتماعية والعدالة المجالية والسيادة الاستراتيجية حول هدف مشترك يتمثل في تعزيز مكانة بلادنا كقوة اقتصادية صاعدة، حيث يتركز هذا المشروع على توجيه النفقات العمومية لتنزيل الأولويات التالية:

أ - توطيد المكتسبات الاقتصادية

- اقتراح إنشاء أقطاب كبرى عبر تجميع عدد من المؤسسات والمقاولات العامة التي تنشط في قطاعات متداخلة أو متقاربة، وذلك قصد الرفع من المردودية وضمان النجاعة في استغلال الموارد وعقلنة النفقات.

¹ المنشور رقم 2022/16 السالف الذكر، ص. 2.

² منشور رئيس الحكومة رقم 2025/11 بشأن إعداد قانون المالية لسنة 2026، صادر بتاريخ 8 غشت 2025، ص. 1.

هذا التوجه يؤسس لمسار اقتصادي متجدد ومستدام، يقوم على تحديث البنيات التحتية للمملكة، وتطوير الخدمات وتحسين الجاذبية على الصعيد المحلي، من خلال إطلاق مشاريع كبرى من قبيل برنامج تأهيل الملاعب، وإعادة تهيئة المدن المستقبلية لنهائيات كأس إفريقيا للأمم 2025 وكأس العالم¹ 2030. وعلى صعيد آخر، سيتم العمل على مواصلة استراتيجية بلادنا لتأمين مواردها الحيوية لاسيما الطاقة من خلال سن مشاريع كبرى باستثمارات إجمالية متوقعة تناهز 370 مليار درهم².

وستعرف سنة 2026 كذلك العمل على تعزيز الرقمنة باعتبارها مرتكزا استراتيجيا للسيادة الوطنية حيث أنه في سياق يعرف إعادة تشكل سلاسل القيمة العالمية حول البيانات والحوسبة السحابية والذكاء الاصطناعي، من خلال استراتيجية المغرب الرقمي 2030 لمواصلة بناء أسس دولة ذات سيادة رقمية، قادرة على تقديم خدمات عمومية فعالة، وعلى مواكبة تنافسية المقاولات وتكوين كفاءات الغد في المجال الرقمي، وتشمل هذه الدينامية الإدارة العمومية من خلال رقمنة مسارات خدمة المرتفقين والرفع من كفاءات الفاعلين العموميين، واعتماد إطار منهجي موحد³.

وعلى صعيد آخر، يولي مشروع قانون المالية لسنة 2026 أهمية خاصة للقطاعات الواعدة من أجل تعزيز الأسس الاقتصادية لبلادنا وترسيخ مكانتها بين الدول الصاعدة، حيث سيتم التركيز على وجه الخصوص على قطاعات السياحة والفلاحة والصناعة والتجارة الخارجية باعتبارها روافع استراتيجية أساسية لخلق فرص الشغل، وتحسين وضعية الميزان التجاري، وتعزيز الإشعاع الدولي للمملكة⁴.

ب: التأهيل الشامل للمجالات الترابية وتدارك الفوارق الاجتماعية والمجالية

سيشكل مشروع قانون المالية لسنة 2026 محطة أساسية لإحداث نقلة نوعية في التأهيل الشامل للمجالات الترابية وتدارك الفوارق الاجتماعية والمجالية، وذلك عبر الانتقال من المقاربات التقليدية للتنمية الاجتماعية إلى مقارنة للتنمية المجالية المندمجة بشكل يضمن حق كل المواطنين في الاستفادة من ثمار التقدم والتنمية في جميع مناطق وجهات المملكة، دون تمييز أو إقصاء.

وفي هذا الإطار، فإن الدينامية الاستثمارية التي أطلقته بلادنا لا تقتصر فقط على الطموحات الماكرو اقتصادية، بل تجسد كذلك رافعة قوية للتنمية المجالية المندمجة، وذلك عبر توطيد الاستثمار على الصعيد المحلي وتعزيز التكامل والتضامن بين المجالات الترابية حيث تعتبر مشاريع البنية التحتية، والتنمية القروية، والإدماج الاقتصادي بمثابة آليات لتعزيز التماسك الاجتماعي والالتقائية المجالية⁵.

¹ منشور رقم 2025/11، ص.5.

² منشور رقم 2025/11، ص.6.

³ منشور رقم 2025/11، ص.6.

⁴ منشور رقم 2025/11، ص.7.

⁵ منشور رقم 2025/11، ص.10.

وفي هذا الإطار، تشكل الجهوية المتقدمة رافعة هيكلية لتوطين الاستثمار على الصعيد المحلي، وذلك من خلال تفعيل برامج التنمية الجهوية 2022-2027، التي تدشن. جيلا جديدا من التخطيط الذي يعتمد على الخصوصيات المحلية والموجه نحو صعود أقطاب جهوية للنمو، كما يمكن نقل الصلاحيات والإجراءات المرتبطة بالاستثمار إلى المصالح اللامركزية من اتخاذ القرارات بشكل أقرب من الميدان وتعزيز قدرات المجالات الترابية، وهو ما يساهم في تعزيز الجاذبية الاقتصادية للجهات، وتسهيل انبثاق مشاريع مهيكلية في القطاعات الواعدة¹.

ج: مواصلة تكريس ركائز الدولة الاجتماعية

تعتبر سنة 2026 والسنوات القادمة أيضا منعطفا أساسيا في منظور تدخل الدولة في المجال الاجتماعي، وذلك بالانتقال إلى الأثر الاجتماعي الموجه والفعال في تنزيل السياسات والبرامج الاجتماعية، حيث تشهد بلادنا انتقالاتا تدريجيا نحو مقارنة فعالة للاستهداف تعتمد على أدوات حديثة للتدبير، كما ترمي إلى إحداث أثر ملموس وقابل للقياس على مستوى التنمية البشرية وتستند هذه التحولات إلى قناعة راسخة مفادها أن العدالة الاجتماعية لم تعد مجرد آلية لتصحيح الاختلالات، بل أصبحت نتيجة مباشرة لدينامية النمو والاستثمار المنتج التي تم إطلاقها على الصعيد الوطني، ويتجسد هذا التحول بشكل خاص في اعتماد منطق المساعدة المباشرة المشروطة والموجهة بدقة نحو الأسر الأكثر هشاشة².

ويشكل تفعيل السجل الاجتماعي الموحد والسجل الوطني للسكان ركيزة أساسية في هذه المنظومة الجديدة، لاسيما تعميم الحماية الاجتماعية، حيث تضمن هاتان الأليتان استهدافا أكثر عدالة وشفافية للفئات المستحقة، مع تعزيز قدرة الدولة على قيادة العمل الاجتماعي بشكل أكثر دقة ونجاعة. وقد مكن التعميم الفعلي لنظام السجل الاجتماعي الموحد الذي تم تنزيله على مستوى كافة التراب الوطني من تسجيل أزيد من 5.3 ملايين أسرة إلى حدود شهر ماي 2025، أي ما يعادل نحو 19 مليون فرد، مع تمثيلية أكبر للمناطق القروية³.

تنضاف إلى هذه الإنجازات المكاسب المحققة في إطار الحوار الاجتماعي الذي ستبلغ كلفته الإجمالية 47.8 مليار درهم عند متم سنة 2026، هذا إضافة إلى الزيادة في الحد الأدنى القانوني للأجور في النشاطات الفلاحية وغير الفلاحية في القطاع الخاص. وما لا شك فيه فإن الأثر المباشر لهذه الزيادات سينعكس إيجابا على القدرة الشرائية للأسر⁴.

ووفاء بالتزامات الحوار الاجتماعي لا سيما مخرجات جولة أبريل 2024 من أجل إرساء منظومة تقاعد تجسد توصيات اللجنة الوطنية لإصلاح أنظمة التقاعد ومختلف المؤسسات الدستورية ببلادنا، فسيتم الشروع انطلاقا من شهر شتنبر من هذه السنة في الاشتغال، إلى جانب مختلف الشركاء الاقتصاديين والاجتماعيين من أجل وضع أسس إصلاح شمولي لمنظومة التقاعد وفق

¹ نفس المنشور، ص. 15.

² منشور رقم 2025/11، ص. 16.

³ نفس المنشور، ص. 16.

⁴ نفس المنشور ص. 17.

مقاربة تراعي حقوق الموظفين والأجراء والمتقاعدين وتحافظ على تنافسية المقاولات كما تضمن التوازن المالي الأنظمة التقاعد. واستدامتها وتساهم في تعزيز السلم الاجتماعي الذي تحرص بلادنا على تكريسه¹.

د: مواصلة الإصلاحات الهيكلية الكبرى

إن تعزيز مكانة بلادنا ضمن الدول الصاعدة، يقتضي التوفر من جهة على قطاع عمومي عصري، قادر على تنسيق مختلف السياسات العمومية، وتعبئة الموارد بشكل فعال خدمة للتنمية الشاملة، ومن جهة أخرى على إدارة ترابية فعالة وقادرة على الاستجابة للتطلعات المتزايدة لكافة الفاعلين، وفي مقدمتهم المواطنون والمستثمرون.

وفي هذا الإطار، سيتم مواصلة تنزيل ورش إصلاح قطاع المؤسسات والمقاولات العمومية، من خلال تسريع وتيرة عمليات إعادة الهيكلة التي تهدف إلى ترشيد المحفظة العمومية، وإعادة توجيه تدخلها نحو مهامها الاستراتيجية وتعزيز أدائها الاقتصادي والاجتماعي، وتقليص اعتمادها على ميزانية الدولة عبر تطوير آليات تمويل أكثر تنوعا ونجاعة².

ومن جانب آخر، فإن تعزيز مسار التنمية المحلية المندمجة يستوجب التوفر على إدارة عمومية حديثة وأكثر قربا من المجالات الترابية، وفي هذا الإطار انخرطت المملكة في تحول عميق لهيكلتها الإدارية والترابية، وذلك لتوفير شروط تنمية عادلة ومستدامة، حيث ستتم مواصلة جهود تحديث المنظومة الإدارية بما يضمن قربها من المواطن وتعزيز نجاعة العمل العمومي، تكريسا لمقاربة التنمية المحلية المندمجة، وذلك من خلال مواصلة رقمنة وتبسيط المساطر، لاسيما لفائدة حاملي المشاريع. وتعميم الشباك الموحد، وإدماج مؤشرات جودة الخدمات، وهي كلها إجراءات تهدف إلى تعزيز الثقة بين الإدارة ومرتفقيها، وفي الوقت نفسه دعم الدينامية المقاولاتية وتعزيز جاذبية المجالات الترابية كما سيتواصل العمل على تفعيل ورش اللاتمركز الإداري، لا سيما من خلال استكمال الإطار القانوني، وتحديث البنيات الإدارية، وتحديد المخططات المديرية، بما يعزز هذا التحول المؤسساتي العميق³.

وعلى صعيد آخر، ولأن تعزيز مكانة بلادنا ضمن الدول الصاعدة، يستوجب أيضا ترسيخ مرتكزات دولة الحق والقانون عبر حكام أكثر شمولا لضمان الأمن القانوني وتعزيز الثقة بين المواطنين والإدارة، فقد وضع مشروع قانون المالية لسنة 2026 في صميم أولوياته، تكريس أسس الدولة الحديثة التي تقوم كذلك على ترسيخ سيادة القانون وتعزيز نجاعة العدالة وصور التنوع الثقافي في إطار الوحدة الوطنية والتماسك المجتمعي، وقد شهدت هذه المرتكزات خلال الفترة الأخيرة، دينامية نوعية تجسدت أساسا في تقدم ورش إصلاح العدالة، خاصة من حيث رقمنة المساطر. وتنظيم المهن القضائية⁴.

وسيتواصل هذا الإصلاح من خلال التركيز على أولويتين تتمثلان في مواكبة إصلاح مدونة الأسرة، وتقريب العدالة من المواطنين عبر مراجعة الخريطة القضائية وتوسيع الاختصاص الترابي والوظيفي للمحاكم بهدف تعزيز الأمن القانوني وجاذبية المملكة.

¹ نفس المنشور السالف الذكر، ص.17.

² نفس المنشور، ص.18.

³ نفس المنشور السالف الذكر، ص.18.

⁴ نفس المنشور ص.19.

ويمكن القول أن هذه النتائج الجيدة المحققة لحدود المرحلة الراهنة هي ثمرة لاستراتيجية طويلة الأمد، تقوم على وضع أسس نمو اقتصادي مستدام يوفر الهوامش الضرورية لبناء الدولة الاجتماعية مع الحفاظ على التوازنات الماكرو اقتصادية، وهي الاستراتيجية التي مكنت بلادنا من الوقوف في وجه مختلف الأزمات وإعادة انتعاش الدينامية الاقتصادية بعد جائحة كوفيد ووضع اللبنات الأساسية للبناء الاجتماعي المتوازن والاستعادة التدريجية للتوازنات المالية، وهي نتائج تترجم قدرة النموذج الاقتصادي الوطني على التأقلم والصمود، وعلى التوجه بثقة نحو مرحلة جديدة من التطور، مرحلة تسريع المسار التنموي لبلادنا بشكل عام وتعزيز مكانتها ضمن مصاف الدول الصاعدة¹.

خاتمة:

وفي الختام كل ما يمكن قوله بخصوص حكمة تدبير النفقات العمومية ودوره في استدامة تنزيل النموذج التنموي الجديد، هو تأكيدنا على أمر أساسي مفاده أن اعتماد الآليات الجديدة لحكمة تدبير النفقات العمومية، ساهم بشكل كبير في تجاوز الإكراهات التي عرفت النفقات العمومية في ظل النظام التقليدي لتدبير ميزانية الدولة، الذي كان يهتم بصرف النفقات العمومية دون الاهتمام بتحقيق أبعادها التنموية، لأن اعتماد منطق توجيه صرف النفقات العمومية نحو منطق تحقيق النتائج بدل الوسائل، واعتماد منطق النجاعة في الأداء، وتقييم النتائج، مع ربطها بالمحاسبة والمساءلة يساهم في تأهيل بنية النفقات العمومية والرفع من مردوديتها لتحقيق الأبعاد التنموية التي تبذلها الدولة في مختلف المجالات الاقتصادية والاجتماعية. غير أنه لكسب رهان بناء النموذج التنموي الذي فرضت الأزمات المتتالية ضرورة الإسراع في تنزيله خاصة بالنسبة للقطاعات ذات الأولوية، يبقى رهين بالتعاطي الحازم والمسؤول في تفعيل مضامين الإصلاح الذي عرفه تدبير النفقات العمومية، من مختلف الفاعلين والمسؤولين عن تدبير الشأن المالي العمومي أو المكلفين بإقرار الحساب عنه. ذلك أن المعول عليه الآن للنهوض بالأوضاع الاقتصادية والاجتماعية لمختلف المواطنين والمواطنات، هو التحلي بالضمير المسؤول في تدبير النفقات العمومية لضمان استدامتها لصالح تنزيل النموذج التنموي الجديد، ولن يتأتى ذلك إلا من خلال وضع القطيعة مع عقلية الفساد بمختلف أشكاله، ولن يتأتى ذلك بدوره، إلى من خلال إرساء منظومة رقابية قوامها تقييم الأثر وربط المسؤولية بالمحاسبة.

¹ منشور رقم 2025/15، السالف الذكر، ص. 3.